ميثاق الرابطة

لسان رابطة علماء المغرب

أسبوعية جامعة تصدر كل جمعة - الثمن : 3 دراهم

السنة 39 - العدد 1097 - الجمعة 25 ذوالقعدة 1425 هـ - الموافق 7 يناير 2005

عدد الجمار ووقتها المختار

حقوق المرأة من خلال مدونة الأسرة

نهاية التحقيق في مسألة تعليق التعليق

معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد

حصن الأمة الإسلامية اتباعها للكتاب والسنة

لقد تصادم أقوال كثير من أهل الاعتقاد بين أمتنا الإسلامية بعد ظهور الإسلام في زمنه – صلى الله عليه وسلم – وكذلك بعد حياة الصحابة من بعده عليه الصلاة والسلام وبعد الأئمة الأربعة مما جعلنا فرقا وطوائف وشيعا ومن هذا التجاذب التياري العقدي تسرب لمجتمعنا ما أضعفه وبدده وشرذمه وغذى هذا التباين في التوجه العقدي وغيره أعداء الإسلام ولقد حان الوقت أن يتفهم المسلمون قادة وشعوبا ما حيك ضدنا وما يحاك... لا أريد من هذا أن أئمتنا ومذاهبنا وعلماءنا ليسوا على صواب فيما انتهج كل إمام في مذهبه مادام يوافق عمله الكتاب والسنة وما جرى عليه عمل أسلافنا الصالحين لكن القصد عندي هو أن يوحد المسلمون صفوفهم ويحترم كل منا مذهب إمام الآخر ونقوي مراكز الاتفاق عندنا في القول والعمل ويعامل البعض منا البعض باحترام ومرونة ولطف ونتجه لتقوية الروابط وتمتين العلاقات والتحام الصفوف وننشر الألفة والمحبة فيما بيننا نحن المسلمين وفيما بيننا مع بقية شعوب العالم وقاداته حتى نفرض احترامنا عند الكل بسلوكنا الرحماني وعلاقاتنا الإنسانية...

وندحض بعملنا البناء ما يشيعه عنا أعداؤنا ليؤلبوا العالم على المسلمين ظلما وعدوانا بإشاعاتهم المغرضة، فيا معشر المسلمين إياكم، ثم إياكم أن تبقوا في ما نلاحظ من شتات وخلاف وتباعد... نتيجة مؤامرة مبيتة ضدنا نحن المسلمين.

فالآيات القرآنية الحاثة على التضامن والتلاحم فيما بيننا كثيرة والأحاديث النبوية الملحة على التآزر ووحدة الصف بين أفراد المسلمين وجماعاتهم هي كذلك كثيرة ومدونة في الكتب المعتمدة في الحديث النبوي الشريف، فاللهم اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

سلك الله بهذه الأمة المظلومة سبيل الخير ووقاها الله من كل شر وضير كما نرجوه أن يزرع في نفوس الإنسانية عامة المحبة والإيخاء فيما بينها إنه ولي التوفيق.

بقلم الشيخ ماء العينين لارباس

التوجيهات الإسلامية في الحجة النبوية

-3-

في الصفحات الماضية من الحديث حول حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتحنا الملف بذكر مقام هذا الركن وهو الحج في أصول وقواعد الإسلام مع الصلاة والصيام والزكاة، بعد الإيمان بالله ورسوله.

ورأينا وحدة المكان ووحدة الزمان بالنسبة للحج ونزيدها توضيحا وبيانا في هذه السطور.

الوحدانية ونعني بها الإيمان بوحدانية الله عز وجل، وأنه لاثاني له، ولا شريك له في ملكه، وهي معنى قولنا: لاإله إلا الله، وهي المفتاح لكل من يريد الدخول في الإسلام، فكلمة لاإله إلا الله هي التي تفتح أبواب الإيمان فيطلق المومن في قضاء الله، وكونه يربط قلبه بالله في كل شيء ويوجهه إلى مايرضيه عز وجل بتنفيذ أمره ونهيه.

وكلمة التوحيد تجمع أصولها سورة الإخلاص في قوله تعالى: "**قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد**".

وبهذا التوحيد يجد الإنسان نفسه عبدا منقادا لله عز وجل يأمره فيطيع، وينهاه فينتهي أينما كان وحيثما وجد، فارتباط المومن مع الله لا يقف في طريقه شيء.

وإذا كانت منطلقات الإسلام هي في البداية كلمة لاإله إلا الله محمد رسول الله يقولها المسلم عن عقيدة وإيمان فيشتري بها مقعده في الجنة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل: "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة" ثم ينطلق في الطاعة لله ولرسوله في باقي أركان الإسلام، فيؤدي الصلاة كما صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويصوم رمضان كذلك، ويؤدي زكاة ماله بالقدر الذي شرعه الله ورسوله، وهو يفعل ذلك أينما كان وأينما وجد على وجه الأرض، فالارتباط بهذه الأركان الثلاثة لايتعلق بالمكان ولكنه يرتبط بالزمان وحده، فالصلاة لاتؤدى إلا في أوقات معينة كما شرعها الله ليلة الاسراء والمعراج، الظهر عند الزوال والعصر بعد تثنية الظل، والمغرب عند غروب الشمس والعشاء بعد دخول الليل، والفجر في بداية اليوم، هذه أوقات الصلاة يؤديها الإنسان إينما وجد على وجه الأرض في المشرق أو المغرب وفي الشمال أو الجنوب، وهي مع وقتها موجودة مع الإنسان دون اعتبار للمكان في أي جهة كان في الأرض، وهكذا نجد الإيمان والصلاة يرتبطان بالمسلم منذ بداية تكليفه إلى النهاية الدنيوية، ولاعلاقة للمكان إلا بطهارة موقع السجود ثم نفتح ملف الصيام، فنجده التزام مع الله بالقيام به كذلك أينما كان المسلم موجودا على وجه الأرض فعلاقته بالمكان لاموقع لها، ولكنه مرتبط بالزمن ارتباطا قويا لايمكن أن ينفصل عنه، فالله عز وجل يقول "**فمن شهد منكم الشهر فليصمه**" الآية:135 من سورة البقرة، فوقوع الصيام يجب أن يتم في زمن محدد من الله عز وجل ولا اختيار فيه للإنسان إلا في حالة العجز عن الأداء أو سفر يتعب الإنسان تنفيذا لتوجيه الله عز وجل: "**فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر**" الآية: 184 من نفس السورة، وعلى المسلم أن يؤدي هذا الركن الواجب أينما وجد وأينما صادفه زمن الصوم، فالمسلم في شمال الكرة الأرضية كالمسلم في جنوبها أو شرقها مطالب بأداء هذا الركن متى ما حل وقته وهل هلاله، دونما اعتبار لمكان تواجده.

وماقلناه في الصيام نقوله كذلك في الزكاة، فهي ركن إسلامي ترتبط بالمسلم، وإذا كانت الزكاة تجب مرة في العام كالصيام فإن أداءها يرتبط بموقع المال الذي يكون النصاب ويصل إلى القدر الذي تجب فيه الزكاة.

الأستاذ أحمد أفزاز

النائب الثاني للأمين العام - رئيس غرفة بالمجلس الأعلى شريف

تتمة في الصفحة 2

تحتوي هذه الصحيفة على آيات قرآنية وأحاديث نبوية، المرجو صيانتها عن أي امتهان.

نص رسالة ابن القاضي التنبكتي إلى ملك المغرب الشريف العلامة المولى سليمان رحمه الله

■إعداد الأستاذ: عبد القادر العافية

لقد عرفت بهذه الرسالة في الحلقات الماضية على صفحات جريدة ميثاق الرابطة الغراء، وحاولت إعطاء فكرة مختصرة عنها، والرسالة ماخوذة من كتاب: "مصلح فولاني في بلاد المغرب" لمؤلفيه الدكتور محمد المنصور، وزوجه الفاضلة الدكتورة فاطمة الحراق، وهو يتضمن رسالتين لابن القاضي التنبكتي، إحداهما لوالي تونس، والثانية لسلطان المغرب المولى سليمان.

والمؤلفان بذلا جهودا مشكورة في التحقيق والتعليق والبحث، ولايسعني إلا أن أنوه بعملهما، وقد رأيت من الواجب أن ألفت نظر قراء صحيفتنا الغراء، إلى هذه الدراسة القيمة، مع تعليقات وإضافات قصد إبراز قيمة هذه الرسالة التاريخية.

هذا وقد طلب مني الأخ السيد مدير النشر مشكورا نص الرسالة، لأنني لم أتناول إلا لقطات منها معبرة عن المراد، وذلك إتماما للفائدة فلبيت طلبه شاكرا له اهتمامه وراجيا من الله التوفيق للجميع.

الحلقة الأولى

نص الرسالة:

وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى الكريم

قال عبيد ربه الفقير الضليل الذليل الحقير، كثير الجهل منطلق اللسان، المتكلف بما ليس أهلا له، الراجي الغفران عند ربه الغفار، أحمد ابن القاضي أبي بكر بن يوسف بن إبراهيم الفوتي أصلا، الدوجقي مولدا، التنبكتاوي أفقا، الجناوي قراءة، غفر الله له ولوالديه ولمن علمه ولمن أحبه في الله ولمن دعا له بالرحمة آمين يارب العالمين.

الحمد لله الذي خص أهل البصائر لحفظ دينه عن التبديل والتغيير ولم يزل كل واحد منهم محسودا مبغوضا مطرودا في كل عصر من الأعصار، ولذلك صاروا اليوم كبيض الأنوق، وذهب بذلك الدين المحمدي في كل بلد من البلدان، وأخذ ركن البدعة يعمر ويزيد في كل قرن من القرون.

والصلاة والسلام على من خص بالمقام المحمود في اليوم الموعود، وعلى آله وعلى أصحابه المجاهدين في قطع عرق الكفر والارتداد، وعلى من تبعهم بغيرة دين الإسلام إلى يوم البعث والنشور.

وبعد، فلما خرجت إلى الحج وانتهيت إلى البحر وألزمت ركوب السفن لقصور يدي ورجلي عن مصاحبة القفول في البر، رأيت في تلك السفن مناكر ضاق بها صدري، واحترق بها سلطان بدني، ولم أجد طبيبا في كل قطر من الأقطار، ولم أزل كذلك حتى توجهت إلى محروسة فاس، ولازال الله تعالى يفتح لها كل باب من أبواب رحمته، ويؤلف بين قلوب اهلها في كل دهر من دهوره، ويسترها عن كل عيب في كل وقت من أوقاته، ويجعل حجابا مستورا بينها وبين كل كافر عنيد وظالم حسود. وكان أمير المؤمنين بها في الوقت، السراج المنير، الكوكب الوقاد، القطب الرباني، الوبل الدائم، البحر الزاخر، الشهاب الثاقب، البدر التام، الشمس الضحى، ظل الله فوق أرضه، تاج العلماء، أفصح الفصحاء، روح سلاطين العرب وعمدة سلاطين العجم، الذي لولاه لكان أهل المغرب كبني إسرائيل من ظلم البربر، ولكانوا تحت الذمة من تحت بني الأصفر، الجوهر الفرد، وحيد عصره وفريد دهره، عقال اليتامى والمساكين، حاتم الجود، الجامع ماافترق من الدرجات والمكارم، سليل من سلاسة بني هاشم، معدن الكرم والفضل، الوارث الجود والعدل، العالم العلامة، البحر الفهامة، القائم بوظائف المسلمين، المشمر ساعده لنصرة الدين المحمدي، أبو العباس زين دين العابدين، أمير الأمراء، ختام السلاطين.

آخر علماء السنة الذي ستر الله عيوب المغرب بسترة سينه، والطف عليهم بلطف لامه، وأفاض عليهم بركات يمن يائه، ومن عليهم بمنّ ميمه، وألف بين قلوبهم بألف ألفه، الثابتة بين الميم والنون، ونور أرضهم بنور نونه، السلطان الأعظم ابن السلطان سيدنا سليمان ابن أبي المكارم الشريف المعظم محمد، نصره الله نصرا يعز به دين الإسلام ويذل به رقاب أهل الفسق والأصنام، اللهم بك إليك نسأل أن تجعل أجسام الكافرين والباغين والمنافقين أغمادا لسيوف أجناده، واقذف في قلوب الضالين روعة صلصلة سلسلة آباءه وأجداده، وكن له يامجيب السائلين معينا وظهيرا ونصيرا على أعدائه الكافرين آمين يارب العالمين، فأردت أن أبلغ ذلك لسلطان السلاطين، الإمام الأبر، الأمير الأسعد، سيدنا سليمان زاده الله عزا وشرفا ودينا، وعلمت أنه لايتم ذلك إلا بطول الكلام معه، وذلك لايمكن لقصور درجتي عن ذلك مع غلبة الجهل على القلب والعجمة على اللسان، فألفت في ذلك رسالة وسميتها. شكاية الدين المحمدي إلى رعاية الموكلين به.

اللهم يامجيب السائلين بك إليك أسأل أن تحفظنا من الرياء والخطأ المبعد عن الصواب والرضا، وأن تغفر لنا ولآبائنا إلى منتهى الإسلام، وأشياخنا، وأحبابنا وإخواننا ولمن قرأ هذه الرسالة أو نسخها ولو بأجرة، أو نقلها من بلد إلى بلد، أو بلغها للحكام، أو أصلح ما فيها من الفساد والخطأ واللحن بالعلم والإعانة لا بالجهل والرياء. وقد أذنت لكل ذي قدم رفيع من العلم أن يصلح مافيها من الفساد لفرط جهلي بشروط التأليف التي هي علم النحو واللغة والتفسير والحديث والإجماع إلى غير ذلك من الشروط، والمقصود في هذا الكتاب الانتفاع بمعناه دون لفظه ومن أراد الاعتراض فعليه بكتب فحول أهل العلم. والمقصود في هذا الكتاب تبليغ المناكر إلى من وكل بتغييرها، وذلك يحصل بمعرفة معنى الألفاظ ولو مع الخطأ واللحن. ثم حصرت تلك الرسالة في بابين وتتمة، وبالله نستعين وبه نستخير لارب غيره.

باب في بيان ماأشرك به أهل المراكب

من إثبات التأثير للكائنات والتشاؤم بالقرآن الذي تنزل البركة بقراءته واقتدائهم بالنصارى عند غروب الشمس.

ومقصودنا الآن النصيحة، لكن لاينتفع بالنصيحة إلا من أراد بهم الله الإيمان والذين أراد بهم الله الكفر لايؤمنون ولاينتفعون بالنصيحة، وذلك قوله تعالى: "إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لايؤمنون، ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم"، ولايختلف أهل البصيرة على كفر هؤلاء الناس. وأما قولهم وأمثالهم من الجهل أن المؤمن لايكفر، ويقول هؤلاء: كيف نكفر ونقول: "لاإله إلا الله"؟فذلك باطل لأن النصارى وكثير من الفرق يقول: "لاإله إلا الله"، والمنافقون يقولون ذلك. أما سمعت يامسكين قول عز من قائل: "ومن الناس من يقول آمنا بالله واليوم الآخر وماهم بمؤمنين، يخادعون الله والذين آمنوا، وما يخدعون إلا أنفسهم ومايشعرون، في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون" لاجرم أن هؤلاء قد قالوا آمنا بالله وباليوم الآخر بمجرد قولهم "لاإله إلا الله" وخدعوا بذلك ربهم والمؤمنين حيث كذبوا قول ربنا. "ومابكم من نعمة فمن الله".

(تتمة ص1)

والزكاة كما نشاهد في الحياة الاجتماعية للمسلمين ترتبط بطائفة اجتماعية من الناس تسلم لهم بكيفية إجبارية وتعتبر حقا من حقوقهم على السلطة الإسلامية أن تلزمهم بأدائها لمستحقيها. وقد رأينا في التاريخ الإسلامي الخليفة الأول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق يقاتل مانعيها حتى يؤدوها لمستحقيها، فالمجتمع الإسلامي ليس لطائفة دون أخرى، حتى تؤدوا ما أوجبه الله عز وجل.

وقد كانت الزكاة ضمن أنظمة الأنبياء والرسل في التاريخ البشري، فالقرآن الكريم يثبت أن الزكاة كانت في الشرائع السابقة على الإسلام ففي سورة مريم الآية:3 يقول الله تعالى مثبتا لنظام الزكاة في الحياة الدينية: "وأوصاني بالصلاة والزكاة مادمت حيا" "وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة" "فويل للمشركين الذين لايوتون الزكاة" في سورة فصلت الاية:السادسة. وإذا كانت الزكاة في تلك الفترة تتم بتوجيه وصايا اجتماعية لمشاركة الفقراء في الحياة العامة، فإنها في الشريعة الإسلامية أصبحت إلزامية، وكونت ركنا من أركان الدين الخمسة، وفرضت الزكاة في حياة المسلمين في السنة الثانية للهجرة، وجاءت في الأيات القرآنية المدنية اعتبارا لكون الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي الواضح المعالم كان انطلاقه مع الهجرة إلى المدينة المنورة من طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن يراجع كتاب الله تعالى ويخصص رؤية للقرآن المدني ورؤية للقرآن المكي يجد القرآن المدني يؤسس لبناء الدولة الإسلامية، ويركز الشعور بأن الدين عند الله الإسلام وهو وحده المنظم لشؤون الحياة، والآية القرآنية رقم :104 من سورة التوبة هي التي وضعت الزكاة ضمن أصول هذا الدين "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم" ولما أمر الله بأخذ الزكاة بصفة الزامية، كان من الطبيعي أن يبين الله عز وجل لمن تدفع هذه الزكاة، وماهي الجهات التي تستحقها وتعطى لها كحق واجب فقال تعالى في نفس سورة التوبة الأية: 60 "إنما الصدقات للفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل فريضة من الله".

والزكاة تؤدى كذلك مرة واحدة في العام، وتعتبر علاجا اجتماعيا عظيما لطائفة من المجتمع الإسلامي حتى لايمد أحد يده للغير، وهي تحقق الأهداف الآتية:

1. تطهر النفس البشرية، وتربيها على البذل والعطاء، "تطهرهم وتزكيهم بها".
2. تغطي حاجة الفقراء والضعفاء.
3. تحقق الضمان الاجتماعي للمستحقين قبل أن يعرف العالم معنى التأمين والضمان الاجتماعي.
4. تحل مشكلة المدينين والدائنين، وتضع حلا للمسجونين في الإكراه البدني والغرامات.
5. تفتح قلوب المؤلفة قلوبهم للدخول في الدين الذي يضمن لهم الحياة المادية بشكل من الأشكال.

وهكذا يجد المسلمون أنفسهم في مجتمعهم مرة في العام متضامنين متآزرين متعاونين دون أن يكون لغنيهم فضل في ذلك، وإنما الفضل لله عز وجل، وقد أوجبها الله عز وجل في المال والأنعام والحرث، وتفصيل ذلك قد نعود إليه في وقت آخر مناسب.

وإنما وقفنا قليلا مع الزكاة لارتباطها بالزمن وهو مرور عام على الملكية للمال في أي مكان وجد هذا المال وفي أي موقع وقف فيه المسلم، وسواء كان المال تجارة بالبيع والشراء، أو تربية للحيوانات الأنعام من الإبل والبقر والغنم، أو زراعة في الأرض واستثمارا لأشجارها لاستغلال ثمارها. وإلى عدد آخر إن شاء الله.

الوثاق

نهاية التحقيق في مسألة تعليق التعليق

للعلامة عمر بن عبد الله الفاسي

قال الإمام أبو العباس أحمد بن ادريس القرافي شهاب الدين في المسالة الثامنة من الفرق الثالث من كتابه المسمى بأنوار البروق في أنواع الفروق ما نصه في الجواهر أنت طالق إن كلمت زيدا، إن دخلت الدار، هو تعليق التعليق، بأن كلمت زيدا أولا تعلق طلاقها بالدخول لأنه شرط في اعتبار الشرط الأول، وقال الشيخ أبو اسحاق في المهذب هذا يسميه أهل النحو اعتراض الشرط على الشرط، فإن دخلت الدار ثم كلمت زيدا طلقت وان كلمت زيدا أولا، ثم دخلت الدار لم تطلق، لأنه جعل دخول الدار شرطا في كلام زيد، فوجب اشتراطه في الطلاق وكذا إن قال إن اعطيتك إن وعدتك ان سالتني فانت طالق، لم تطلق حتى يوجد السؤال، ثم الوعد، ثم العطاء، لأنه شرط في العطية، الوعد وشرط في الوعد السؤال، وكان معناه إن سالتني فوعدتك فاعطيتك فانت طالق، ووافقه الغزالي في الوسيط على ذلك، ولم يحكيا خلافا.

■ الأستاذ : إدريس كـــرم

■ ذكر إمام الحرمين المسالة في النهاية واختار مذهبنا، وان التعليق مع عدم الواو، يكون بالعطف بالواو وضابط مذهب الشافعي أن الشروط ان وقعت كما نطق بها المرء لم تطلق، وإن عكسها المتقدم متاخر، والمتاخر متقدم طلقت، ولم ار هذا لأصحابنا، بل ما تقدم، وفي المسالة غور مبني على قاعدتين، يظهر بهما مذهب الشافعي، فنذكرهما ونذكر ما ورد في القران الكريم في ذلك، وفي كلام العرب ليتضح الحق في هذه المسالة. فهي من أطرف المسائل

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

القاعدة الأولى ان الشروط اللغوية أسباب فيلزم من دخولها الطلاق ومن عدم دخولها عدم الطلاق، وهذا هو حقيقة السبب، كما تقدم بيانه، بخلاف الشروط العقلية، كالحياة مع العلم والشرعية كالطهارة مع الصلاة، والعمادية كنصب السلم مع صعود السطح، ولا يلزم من وجودها شيء، ويلزم من عدمها العدم، فالحي قد يعلم وقد لا يعلم، والمتطهر قد تصح صلاته وقد لا تصح، وإذا نصبت السلم فقد تصعد للسطح وقد لا تصعد، نعم قد يلزم من عدم هذه الشروط عدم هذه المشروطات، وإذا تقرر ان الشروط اللغوية أسباب.

فنقول القاعدة الثانية تقدم المسبب على سببه وشرطه اللغوي لاعتبر، كالصلاة قبل الزوال، إذا تقررت القاعدتان فنقول إذا قال ان كلمت زيدا إن دخلت الدار، معناه عند الشافعية أني جعلت كلام زيد سبب طلاقك وشرطه اللغوي غير اني قد جعلت سبب اعتباره، والشرط فيه دخول الدار، وان وقع الكلام أولا كما نطق به وقع قبل سبب اعتباره فيلغى كالصلاة قبل الزوال، فلابد من إيقاعه بعد دخول الدار، حتى يقع بعد سببه، فيعتبر كالصلاة بعد الزوال، هذا مدركهم، وهو مدرك حسن، واصحابنا وإمام الحرمين يلاحظ انا اجمعنا على ان المعطوف بالواو ويستوي الحال فيه تقدم أو تاخر، وكذلك غيره لأن الإنسان قد يعطف الكلام بعضه على بعض من غير حرف عطف، ويكون في معنى حرف العطف كقولنا جاء زيد جاء عمرو، وسياتي في الاستشهاد ما يعضك ذلك فهذا سر فقه الفريقين، واما ما يشهد لهم من القران الكريم فقوله تعالى في سورة هود: ولا ينفعكم نصحي إن أردت ان انصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم.

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

وإرادة الله تعالى متقدمة على إرادة البشر من الأنبياء وغيرهم، فالمتقدم لفظا متاخر وقوعا، ولا يمكن خلاف ذلك فهذه الآية تشهد لمذهب الشافعي رضي الله عنه، وقوله تعالى وامراة مومنة إن وهبت نفسها للنبيء إن أراد النبيء أن يستنكحها، فإن الظاهر أن إرادة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقدمة على هبتها، لأنها تجري مجرى القبول في العقد وهبتها لنفسها مجرى الإيجاب كما تقول من وهبك شيءا للمكافأة لزم أن تكافيه عليه إن أردت قبول تلك الهبة، ويحتمل أن تكون إرادة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقدمة وإذا فهمت المراة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصد ذلك منها، وهبت نفسها له، فهذه الآية تحتمل المذهبين وهي ظاهرة في مذهب مالك، وامام الحرمين.

واما الشعر فقول ابن دريد.

فإن عثرت بعدها ان والت
نفسي من هاتا فقولا لا لعا

ومعلوم ان العثر مرة ثانية إنما يكون بعد الخلاص من الأولى، فالمتأخر لفظا متقدم وقوعا كما قال الشافعي، وكذلك انشد ابن مالك النحوي في هذا الباب،

ان تستفيتوا بنا ان تذعروا تجدوا
منا معا قد عزز انها كرم

والاستفاتة انما تكون بعد الذعر، فالمتقدم لفظا متاخر معنى والبيتان يشهدان للشافعية ولو قال القائل إن تتجران تربح في تجارتك فتصدق بدينار لكان كلاما عربيا، فإن المتقدم في اللفظ متقدم في الوقوع، فاللفظ والمعنى سواء في ذلك والجميع كلام عربي فمن ثم جعله مالك سواء لأن الأصل سببية الأول.

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

الثاني لابد منه في وقوع ذلك الشرط تقدم أو تاخر هـ المراد منه وقد سلمه الإمام أبو القاسم بن الشاط الأنصاري السبتي في كتابه ادوار الشروق على أنوار البروق، غير انه قال ما نصه، مذهب المالكية هو الصحيح، وما احتج به الشافعية لا حجة فيه، وليس كون المتأخر في الآية متقدما ن مقتضى اللفظ، بل من ضرورة الوجود بغاية ما في ذلك جواز أن يتقدم في اللفظ ما هو متأخر في الوجود، وكون الذكر سببا في الاستفاتة ليس من مقتضى اللفظ، وقد ثبت في قوله تعالى، وامراة مومنة إن وهبت نفسها للنبيء إن أراد النبيء أن يستنكحها، إن مثل هذا يجيء في المحتمل للتقدم والتأخر، ومثله قول القائل إن طلقت المراة إن انقضت عدتها حل نكاحها فظهر أن مثل هذا سائغ على كل وجه فالمعول قول إمام الحرمين والمالكية، والله أعلم انتهى.

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

وأقول كان الشهاب اعتمد في نسبة ما نسبه إلى المالكية على صاحب الجواهر كما اعتمد في نسبه إلى الشافعية على كلام الشيخ أبي القاسم في المهذب، وأبي حامد الغزالي في الوسيط، وقد جرى على ما في الجواهر جمع من المتأخرين كالشيخ خليل فإنه قال في المختصر وإن قال إن كلمت إن دخلت لم تطلق إلا بهما، وكذا الشيخ ابن عرفة فإنه قال، وتعليق التعليق تعليق على مجموع الأمرين، كإن دخلت الدارفانت طالق، إن كانت لزيد لا يحنث الا بدخولها مع كونها لزيد، ولو على التحنيث بالأقل اعتبارا بالتعليق هـ،

فظاهر كلام هذين الشيخين ان الحنث يترتب على مجموع الأمرين، سواء كانا معا أو مرتبين على ترتيب اللفظ، أو بعكس الترتيب اللفظي، وعبارة ابن شاس صريحة في ذلك، ولم يزد المواق ولا ابن غازي على أن نقلا كلام ابن عرفة موافقا لكلام المختصر، وإن اختلفا في التمثيل، وقد تبع القرافي في نسبة هذا الفقه إلى المالكية جمع من متاخري شراح المختصر، وفي النفس من تلك النسبة شيء، والقرافي تبع ابن شاس، وهو عمدته في النقل عن المالكية، وكثيرا ما يعتمده في الذخيرة وغيرها كما يعلم بالوقوف على كتبه وابن شاس تبع في هذا الفقه، وجيز الغزالي ، وجاء بحروفه ونصه ولو قال أنت طالق إن كلمت زيدا إن دخلت الدار، فمعناه تعليق التعليق، فإذا كلم زيدا أولا، تعلق طلاقها بالدخول الخ وهذا دأبه في الجواهر، يتبع الوجيز في فروعه، يظنها موافقة للمذهب، فيقع الإغترار به في نسبتها إلى المذهب لكثير من الناس، ولذا تجد ابن عرفة ينتقد عليه هذا الصنيع في غير موضع من مختصره وربما انتقده ابن عبد السلام ايضا وابن مرزوق وغيرهم من شراح مختصر ابن الحاجب وخليل، وتتبع ذلك من كلامهم يطول، ولا يخفى على ذي مسكة،

فإن قلت ما ذكره ابن شاس من ترتب الطلاق على مجموع الشرطيين مرتبين في الوجود، كترتيبهما في الصيغة، يوافقه ما ذكره ابن رشد في مسالة قول الرجل والله أو على المشي ان فعلت كذا إن كنت لي امراة، فإنه نقل عن بعض الشيوخ ان الطلاق يلزمه ان دخلت ولا يراعي عقد يمينه قال وذلك لا يصح لأنها يمين منعقدة يصح لأنها يمين منعقدة يصح فيها البر والحنث بمقتضى ان الحنث لازم له بمجموع الأمرين، أعني دخولها الدار وعدم تطليقها، فيلزمه كفارة اليمين في اليمين بالله، أو المشي في الحلف به، إن وجد الامران، فلو دخلت الدار أولا تعلق اثر الحنث من كفارة أو مشي بعدم تطليقها، والى نحو هذا اشار ابن عرفة بقوله: وفي كون الحلف على التعليق حلفا عليه، فيخير إن وقع المعلق عليه بين حنث اليمين، وحنث التعليق، أو تاكيدا للتعليق، فيتنجز بالمعلق عليه حنث التعليق قولا اكثر المتاخرين وأقلهم هـ فصحت نسبة هذا الفقه إلى المالكية، إذ لم يستاثر ابن شاس بنقله، فإن هذه من صور تعليق التعليق، ويترتب فيها الجزاء على مجموع الأمرين مرتبين الترتيب اللفظي.

قلت إن سلم أن في هذه تعليق التعليق، وجعلت إن في قوله إن كنت لي امراة شرطية فالكلام في تعليق التعليق واقتضائه ترتب الجزاء كيفما اتفق، حيث لانية ولا قرينة تدل على المراد، فلا كلام، والمسالة التي تكلم عليها ابن رشد لا يمكن فيها عكس الترتيب، وتلك قرينة تنفي ارادته وتعين ارادة الترتيب، وذلك لأن معنى التركيب فيها ربط الطلاق بالدخول وتعليقه عليه، وتاكيد الربط بالتزام ما التزمه من المشي معللا على عدم تطليقه إياها، فكأنه قال إن دخلت الدار فلم أطلقك فعلى كذا، أو ليس معناه ان لم اطلقك فإن دخلت الدار فعلى كذا، يشهد لذلك كل ذي ذوق سليم.

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

وعليه فلا عبرة بنفي الطلاق المتقدم على الدخول، ولا دخل له في ترتب الجزاء، وهكذا يقرر في كل ما وقع فيه الحلف على التعليق، إذ لا يتأتى فيه عكس الترتيب، فلا يلزم من صحة ترتب الجزاء على المجموع مرتبا على حسب الترتيب اللفظي في هذا ونحوه صحته في تعليق التعليق مطلقا، بل نقول إن توالي الشرطين بالقياس إلى القصد، يكون على ثلاثة أوجه ما لا يمكن ان يقصد فيه إلا عكس الترتيب، كما في مثال التسهيل ان تبت أن تذنب ترحم، وقول الشاعر.

ان تستفيتوا بنا إن تذعروا تجدوا

البيت وقول الاخر: فإن عثرت بعدها إن والت نفسي من هاتا فقولا لا لعانه، فهذا لا يترتب الجزاء فيه الا بعكس الترتيب إذ لا يتأتى الترتيب فيه بحال، وما لا يمكن ان يقصد فيه كل واحد من الأمرين كمثال الجواهر، فيفي النظر فيه عند عدم النية، لإمكان تخريجه على كل من الوجهين السابقين على ما سنبينه، فإذا تقرر هذا علمت أنه لا يصح إطلاق القول بترتب الجزاء على المجموع كيفما اتفق، وانه لا حجة في كلام ابن رشد على صحة الترتيب في تعليق التعليق مطلقا، لأنه إنما تكلم على مسالة خاصة، وجعلها من باب تعليق التعليق، انما هوباعتبار المثال، وإلا فالقصد الأول فيها تعليق الطلاق على الدخول كما بيناه، لكن لما حقق هذا التعليق باليمين التي هي التزام المشي مثلا ،ال الامر إلى انه علق المشي على الدخول ثم علق هذا التعليق على بقاء الزوجية فكان تعليق تعليق باعتبار المآل وتحقيق تعليق باعتبار القصد الاول، فهو بان يسمى تحقيق تعليق اولى منه بأن يسمى تعليق، وكما أنه لا يصح إطلاق القول بما ذكر وهو المنسوب إلى المالكية فكذا لا يصح اطلاق القول بانه لا حنث إلا بعكس الترتيب، وهو المنسوب إلى الشافعية، فإن قلت لعل مراد صاحب الجواهر ومن تبعه القسم الثالث وهو ما يمكن أن يقصد فيه الوجهان لأن الكلام ينبغي أن يكون حيث لا نية ولا قرينة، وكل واحد من القسمين السابقين مصحوب بقرينة وهو عدم الامكان فما لا تمكن إرادته يتعين الحمل على خلافه، ويؤيده التمثيل المذكور، قلت يمكن ذلك ولكن لابد من تحرير النظر فيه، فنقول قال الرضي في شرح الحاجبية ما نصه: إن الشرط إذا دخل على شرط، فإن قصدت كون الشرط مع جزائه جزاء للأول، فلابد من الفاء في الاداة الثانية، تقول إن دخلت فإن سلمت فلك كذا، وإن سألت فإن اعطيت فعلى كذا، لأن الاعطاء بعد السؤال، وإن قصدت الفاء اداة الشرط الثاني لتخللها بين أجزاء الكلام الذي هو جزاؤها، معنى أعني الشرط الأول مع الجواب الأخير فلا يكون في أداة الشرط الثاني فاء كقوله، فإن عثرت الخ قال فثاني الشرطين لفظا أولهما معنى، ومثله إن تتب إن تذنب ترحم أي أن تذنب فإن تتب ترحم هـ، فبين أن توالي الشرطين يكون على وجهين أحدهما أن يكون الثاني وجوابه جوابا عن الأول ومن حق هذا أن تقرن الأداة الثانية بالفاء، وثانيهما أن يكون الأول وجوابه جوابا عن الثاني فلابد في هذا الوجه في ترتب الجزاء من عكس الترتيب للوجهين معا، فعلى الأول يكون المعنى إن كلمت زيدا فأنت طالق، فكلا الوجهين يصح في العربية أن يقصد إليه، فإن قصد الأول كان الحنث موقوفا على كون الترتيب في الواقع كالترتيب في اللفظ، وإن قصد الثاني كان بالعكس، فحيث عريت المسألة عن القصد فما وجه التحنيث بالترتيب؟ وعكسه؟ ولعله الاحتياط، وأما ما ذكره الشهاب توجيها لرأي المالكية من التخريج على حذف العاطف، فارتكابه يخرج المسألة عن تعليق التعليق، لظهور أن التركيب ح إنما يكون فيه تعليق شيء واحد على أمرين، وأين هذا من تعليق التعليق وقد جعله في الجواهر منه؟ وكذا صاحب الوجيز،

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

وأما ما ذكره توجيها لرأي الشافعية من موافقة القاعدتين فليس بصحيح، إذ لا يلزم من كون الشروط اللغوية أسبابا، أي الأسباب تتقدم على المسببات صحة ما نسب إليهم من توقف الحنث على عكس الترتيب، لما سبق من أن توالي الشرطين يكون على وجهين، أن يكون الأول وجوابه جوابا عن الثاني وعكسه، فعلى الأول يكون الثاني سببا في التعليق، والسبب يتقدم فلابد من الترتيب في الواقع، فكل من الوجهين يوافق القاعدتين المذكورتين، فليس فيما ذهب إله المالكية من لزوم الحنث بالترتيب وعدمه ما يخالف القاعدتين بحال، وليس من لازم تعليق التعليق أن يكون على الوجه الأول ضربة لازب، نعم يمكن توجيه مذهب الشافعية بأن الشأن في الوجه الأول أن تقرن فاء الجزاء بالاداة الثانية، فلما لم تذكر في الترتيب حمل على الوجه الثاني فيجاب من قبل المالكية بان الفاء قد تحذف في الشعر كقوله من يفعل الحسنات الله يشكرها، وعن الأخفش أن ذلك واقع في النص الصحيح وان منه قوله تعالى، إن ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين، وقال ابن مالك يجوز في النثر نادرا، ومنه حديث اللقطة، فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها بمقتضى الاحتياط عند فقد النية مراعاة الوجهين معا، فيقع الحنث بالمجموع كيفما اتفق هذا الذي ينبغي في تقرير المذهبين وتوجيههما لا ما ذكره الشهاب، فليفهم والله سبحانه أعلم.

وأما ما احتج به من الآية والبيت فلا حجة فيه لأنهما من القسم الثاني، أعني ما لا يمكن أن يقصد فيه إلا عكس الترتيب، كما تقدم، وكلامنا إنما هو فيما يمكن فيه الأمران، كما بيناه، وأما تمثيل ابن عرفة لتعليق التعليق بقوله ان دخلت الدار فأنت طالق، إن كانت لزيد ما لظاهر أنه من قبيل الآية والبيت فلا يكون محل خلاف، والله أعلم.

⋄ ⋄ ⋄ ⋄ ⋄

ثم اعلم ان القرافي في شرح المحصول اقتصر على ما نسب إلى الشافعية ووجهه كما تقدم عنه ولم يعرج على ما نسبه إلى المالكية بوجه ونصه تصور هذه المسالة صعب على اذهان الضعفاء فإنه إذا قال لها إن دخلت إن كلمت زيدافانت حرة فإنها إن دخلت الدار ثم كلمت زيدا لم تعتق ولو كلمت زيدا ثم دخلت الدار عتقت وفي تحقيق الفرق تبين للمسالة فإنه لما قال إن دخلت الدار دخول الدار شرطا وسببا للحرمة غير أنه جعل سبب اعتباره والشرط فيه كلام زيد، والقاعدة أن الشيء إذا وجد قبل سببه كان ساقط الإعتبار كوقوع الصلا قبل الزوال فإذا وقع دخول الدار قبل كلام زيد لا يكون معتبرا بل وجوده وعدمه سيان فاذا كلمت زيدا بعد ذلك لا يلزم الطلاق، لأنه لم يوجد سببه الذي هو دخول الدار المعتبر، فإذا كلمت زيدا ثم وقعت الدار وقع دخول الدار بعد سبب اعتباره، فيعتبر كوقوع الصلاة بعد الزوال، فيلزمه ما علق عليه، وضابطه ان المتأخر في اللفظ يجب أن يكون متقدما في الوقوع وح يلزم المشروط ومتى وقع المتأخر متأخرا أو المتقدم متقدما لم يلزم المشروط هـ وفيه ما قدمناه والله سبحانه أعلم، وهذه النبذة هي نهاية التحقيق، في مسألة تعليق التعليق، فشديدك عليها وبالله التوفيق، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد الهادي إلى أقوم طريق، وعلى اله وصحبه وسلم تسليما قال هذا وكتبه عبد الله تعالى وافقر عبيده عمر بن عبد الله الفاسي كان الله له وليا، وبه حفيا.

في ظلال الحديث

الحديث التاسع عشر والمائة: إكرام الضيف

نص الحديث:

عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة ولايحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه" رواه البخاري

■ إعداد الأستاذ: عبد الله بوغوتة

تخريج الحديث

هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته بنفسه (5784/2272/5)وفي كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان وقول النبي من كان يومن بالله واليوم الآخر (5673/2240/5)، ومسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها (48/1352/3)، والترمذي في سننه، كتاب البر والصلة، باب ماجاء في الضيافة وغاية الضيافة إلى كم (1967/345/4)، وأبو داود في سننه، كتاب الأطعمة، ما جاء في الضيافة (3748/342/3)، وابن ماجة في سننه، كتاب الأدب، باب حق الضيف (3672/1211/2)، ومالك في الموطأ، في جزية أهل الكتاب والمجوس (1660/929/2)وغيرهم...

درجة الحديث: حديث صحيح رواه البخاري ومسلم.

سند الحديث: هذا الحديث أخرجه الترمذي في سننه، وقال: حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي. وذكر الحديث وهذه تعريفات موجزة بالرواة.

حدثنا عبد الله بن يوسف: هو أبو محمد عبد الله بن يوسف الحافظ الحجة الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي حدث عن سعيد بن عبد العزيز وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ومالك والليث وطبقتهم روى عنه البخاري وأبو حاتم والذهلي ويحيى بن عثمان بن صالح وبكر بن سهل الدمياطي ويوسف بن يزيد القراطيسي وخلق قال ابن معين هو والقعنبي أثبت الناس في الموطأ وقال مابقي أوثق في الموطأ من ابن يوسف وقال البخاري: كان من أثبت الشاميين وقال أبو حاتم: ثقة وقال غيره: كان ورعا فاضلا خيرا. مات سنة ثماني عشرة ومائتين (218) رحمه الله تعالى.

حدثنا الليث: هو أبو الحارث ليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري. قال أحمد الليث بن سعد كثير العلم صحيح الحديث وعن يحيى بن معين أنه قال ليث بن سعد ثقة وقال علي بن المديني: الليث بن سعد ثبت وقال أبو زرعة صدوق. توفي رحمه الله ليلة الجمعة في نصف شعبان سنة175.

قال حدثني سعيد المقبري: هو أبو سعد سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري المدني، من الطبقة الوسطى من التابعين، ولد بالمدينة وتوفي بها سنة 123هـ، وهو ثبت تغير قبل موته بأربع سنين. وقد قبله الناس وروى عنه الأئمة والثقات من الناس وما تكلم فيه أحد إلا بخير.

عن أبي شريح الكعبي: هو أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي خويلد ابن عمرو وهو الأشهر، من جلة الصحابة وقرائهم، أسلم قبل الفتح وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وروى ايضا عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. روى عنه نافع بن جبير بن مطعم وأبو سعيد المقبري وابنه سعيد بن أبي سعيد وفضيل والد الحارث وسفيان ابن أبي العوجاء. قال ابن سعد مات بالمدينة سنة ثمان وستين (68) ذكره في طبقات الخندقيين. روى له الجماعة.

أهمية الحديث:

هذا حديث عظيم يبين من خلاله النبي الحبيب صلى الله عليه وسلم، لأمته حق الضيف والمضيف في ألفاظ قليلة العدد عظيمة المعنى، فهو يقرر للضيف حقوقا، لكنه لايترك الأمر هملا، بل يضع له حدودا، فحقوق الضيف منضبطة براحة واستطاعة وقدرة المضيف.

المعنى العام:

تقديم: لقد حض الإسلام على إكرام الضيف وعلى إحسان ضيافته وحفظ كرامته وحرمته، واعتبر إكرام الضيف خلقا كريما يدل على صدق الإيمان وتأصله في النفس، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه".

والضيافة من حقائق الإحسان، وتجليات المسؤولية الاجتماعية. وقد أكد الشرع الحنيف على إكرام الضيف وحرمته، كما بين الآداب التي ينبغي للضيف احترامها.

فالمسلم يؤمن بواجب إكرام الضيف ويقدره قدره المطلوب، تنفيذا للتوجيهات الربانية والنبوية، من خلال السنة القولية، والآثار العملية، فرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يكتفي بالحث على إكرام الضيف، بل كان بحق مدرسة تطبيقية لهذا المبدأ العظيم. فما كان أحد أكرم لضيفه من رسول الله صلى الله عليه وسلم..

إكرام الضيف خلق الأنبياء والمرسلين:

لقد ضرب الله مثلا للضيافة بالنبي إبراهيم عليه السلام، الذي كان مضيافا إلى درجة كان يكرم حتى القوم المنكرين أي غير المعروفين. قال ربنا سبحانه وتعالى: (هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين، إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام قوم منكرون، فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين، فقربه إليهم قال ألا تأكلون) الذاريات/27،24)ومن هذه الآية نستفيد عدة أمور، هي:

× أن إكرام الضيف له قيمة ومكانة في الإسلام، وأنه من خلق الأنبياء عليهم السلام.

× أنه لايخص الضيف الذي يعرفه الإنسان، بل حتى القوم المنكرون.

× أن من إكرام الضيف، قراه بأفضل مايمكن.

ولقد ذكر القرآن الكريم حال سيدنا إبراهيم عليه السلام مع ضيوفه، وأشار لنا أنه لنا قدوة في هذا الباب، ولقد جسد النبي المصطفى الكريم، هذا الخلق العظيم في حياته، في محطات متعددة، حتى قال عنه أبو هريرة رضي الله عنه أنه أكرم الناس، ولقد كان أجود مايكون وهو صائم حيث كان كالريح المرسلة، وكان هذا دأبه حتى لقي ربه، صلوات ربي وسلامه عليه.

آداب الضيافة في الدعوة إليها:

×أن يدعو لضيافته الأتقياء دون الفساق والفجرة لقوله: " لاتصاحب إلا مؤمنا، ولايأكل طعامك إلا تقي".

×أن لايخص بضيافته الأغنياء دون الفقراء لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء".

×أن لايقصد بضيافته التفاخر والمباهاة بل يقصد الاستنان بسنة النبي عليه الصلاة والسلام والأنبياء من قبله كإبراهيم عليه السلام والذي يلقب بأبي الضيفان، كأن ينوي بها إدخال السرور على المؤمنين وإشاعة الغبطة والبهجة في قلوب الأحباب والإخوان.

×أن يدعو إليها من يعلم أنه لايشق عليه الحضور أو أنه يتأذى ببعض الإخوة الحاضرين تجنبا لأذية المؤمن المحرمة.

×مباسطة ضيوفه ومؤانستهم إذا حضروا.

× اختيار أطايب الكلام عند استقبالهم، وخلال مطعمهم ومشربهم، فلا يتحدث بحديث مستقذر، ولايذكر لهم ثمن الطعام والشراب إلى غير ذلك مما قد يفعله بعض الجهلة...

في آداب إجابتها:

×أن يجيب الدعوة ولايتأخر عنها إلا من عذر، كأن يخشى ضررا في دينه أو بدنه لقوله: "إذا دعي أحدكم فليجب" رواه مسلم وقوله: "لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت، أو أهدي إلى ذراع أو كراع لقبلت"

× أن لايميز في الإجابة بين الفقير والغني لأن في عدم إجابة الفقير كسرا لخاطره كما أن في ذلك نوعا من الكبر، والكبر ممقوت.

ومما يروى في إجابة دعوة الفقراء أن الحسن بن علي رضي الله عنهما مر بمساكين وقد نثروا كسرا على الأرض وهم يأكلون فقالوا له: هلم إلى الغداء يا ابن بنت رسول الله فقال: نعم إن الله لايحب المتكبرين. ونزل من على بغلته وأكل معهم.

×أن لايفرق في الإجابة بين بعيد المسافة وقريبها وإن وجهت إليه دعوتان أجاب السابقة منهما واعتذر عن الأخرى.

×أن لايتأخر من أجل صومه بل يحضر فإن كان صاحب الدعوة يسر بأكله أفطر لأن إدخال السرور على قلب المؤمن من القرب وهذا في صيام النفل وإلا دعا لهم بخير لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائما فليصل (أي يدعو)، وإن كان مفطرا فليطعم"، رواه مسلم وقوله عليه الصلاة والسلام: "تكلف لك أخوك وصنع ثم تقول:إني صائم، كل وصم يوما مكانه".

×أن ينوي بإجابته إكرام أخيه المسلم وليثاب عليه لخبر: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ مانوى" إذ بالنية الصالحة ينال المرء الأجر الكبير وتنقلب العادة إلى عبادة.

×أن يكون الذهاب إلى الطعام عن دعوة مسبوقة، وأن يتجنب الذهاب وقت الطعام إلا لضرورة راجحة.

×أن لايحضر معه أحدا لم تنله الدعوة إلا بعد استئذان.

×أن يكون عفيفا مراعيا لآداب الدخول والجلوس والأكل والاستئذان.

×أن ينضبط لتوجيهات رب البيت، فلا يدخل إلا بعد إذنه وكذلك في الأمر كله...

×إذ نال حقه من الضيافة دعا للمضيف وأهل بيته بما أثر من صالح الدعاء.

×ألا يثقل على صاحب البيت، فلا يبقى عنده بأكثر مما حدده الحديث ويقتضيه العرف.

×أن ينصرف بعد الأكل بدون تأخر إلا لسبب.

× أن يحفظ عورة المضيف فلاينظر في أرجاء البيت نظرا لا حاجة له به، أو أن يحدث بما رأى أو سمع أثناء الضيافة فإن ذلك يعتبر خيانة.

حرمة الضيف:

للضيف حرمته المتمثلة في إكرامه، وفي أمنه، وفي إعزازه.

أ. وكان من أقبح فعال قوم لوط، الذين دمر الله قراهم تدميرا، أنهم لم يحترموا الضيوف.

فقد حاولوا فضح النبي لوط عليه السلام في ضيفه، فقال سبحانه: (وجاءه قومه يهرعون إليه ومن قبل كانوا يعملون السيئات قال ياقوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم فاتقوا الله ولاتخزون في ضيفي أليس منكم رجل رشيد) (هود/78).

وقد اعتبر لوط (عليه السلام) فعلهم ذلك دليلا على أنه لم يكن فيهم رجل رشيد ينهرهم عن ذلك. ونستفيد من الآية ضرورة دفاع الإنسان عن ضيفه بكل ما أوتي من قوة.

ب. وقال سبحانه: (قال إن هؤلاء ضيفي فلا تفضحون)(الحجر/68).

ج. وكانت من نية قوم لوط مراودة الضيوف، فطمس الله على أعينهم، قال سبحانه: (ولقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم فذوقوا عذابي ونذر) (القمر/37).

هذه الآية تهدينا إلى ضرورة إكرام الضيف، واحترام حقوقه، وضمان سلامته، كما تهدينا أيضا إلى وجوب احترام الناس لضيف قومهم ومواطنيهم، إذ أن حرمته جزء من حرمتهم.

والله أعلم بالمراد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

حديث المنابر

حقيقة الحج

إعداد
الأستاذ :
عبد الله
الطيبي
كديرة

الخطبة الأولى:

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي جعل من الحج ركنا أساسيا من أركان الإسلام، الحمد لله الذي جعل روح هذا الركن وحقيقته هي التقوى كسائر العبادات الإسلامية، الحمد لله الذي ربط الحج بحياة خليله أبي الأنبياء سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، عبوديتنا الكاملة التامة له وحده دون سواه، ومختلف أعمالنا وشعائرنا بقلوبنا وجوارحنا في كل حركاتنا وسكناتنا نتوجه بها إليه وحده، نبتغي رضاه جل جلاله عنا، لنكون في ظواهرنا وبواطننا وفي إسرارنا وإعلاننا على هدي الحنيفية السمحة... ملة أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام الذي سمانا المسلمين.. فنحن مسلمون لله بقلوبنا وعواطفنا، ونحن مسلمون لله بعقولنا وأحاسيسنا، ونحن مسلمون لله بأقوالنا، ونحن مسلمون لله بأفعالنا، ونحن مسلمون لله بنياتنا من قبل هذا وبعده، نخلص له الدين حنفاء، نقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة.. ونؤدي مناسكنا بالحج إلى بيت الله الحرام أول بيت وضع للناس بمكة شرفها الله.. هذا البيت الذي رفع قواعده سيدنا إبراهيم خليل الرحمن وبصحبته ابنه البر الصادق الوعد الرسول النبي الذبيح المفدي بالذبح العظيم سيدنا إسماعيل عليه السلام.. وفي هذا البيت العظيم الذي تهفو إليه الأفئدة وتتوق إليه النفوس ارتفعت إلى جانب شهادة أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، شهادة أن محمدا رسول الله سليل إبراهيم واسماعيل.. فنحن نشهد هنا وقلوبنا وأرواحنا تشهد معنا هناك في ذلك البيت الذي من دخله كان آمنا: أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما..

إننا أيها المؤمنون، نتوق ونتشوق إلى الحج تلبية لنداء الله تعالى لنا حين أمر خليله العظيم ابراهيم عليه الصلاة والسلام بأن يؤذن في الناس بالحج.. لا نحج مباهاة ولافتخارا ولااختيالا ولارياء ولاسمعة.. إننا نحج لأننا نريد بكل قلوبنا ومشاعرنا وعقولنا ووعينا: لبيك اللهم لبيك... لبيك لاشريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك، لبيك.. هذا هو ردنا على نداء ربنا لنا على لسان سيدنا إبراهيم عليه السلام إنه استجابة منا لربنا جل علاه الذي فرض علينا الحج وحيا كريما منه على قلب ولسان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم. إننا نريد أن نحج وتشتاق قلوبنا للحج وتتلهف مشاعرنا على الوجود بتلك الأماكن الطهرة المعظمة المشرفة التي حرمها الله تعالى وجعلها بلدا آمنا، وجنب أهلها من المومنين الصالحين كل شر وكل ضر مادي أو معنوي، وكلنا أهل تلك الديار.. وأهلها هم المتقون أينما كانوا.. ولن يكون من أهلها إلا المتقين لأنها تنفي عنها الخبث بإذن الله... إننا نريد أن نحج ونشتاق إلى الحج ونحن إليه لأن الحج جانب من جوانب تنفيذنا لأحكام الله وشرعه، ونحن نريد أن نكون من الذين ينفذون كل أحكام الله...

الحج يعني في لفظه القصد والزيارة، ونحن نريد أن نقصد تلك الأماكن والبقاع المقدسة التي شهدت إشراف الإسلام على الأرض، وعرفت مولد سيد الخلق.. وعاش فيها وكافح وناضل وعانى لنشر الإسلام لمصلحة كل الخلق. نحن نريد الحج لنقصد مكة كرمها الله في أوقات مباركة حددها لنا الله تعالى لنطوف بالكعبة المشرفة، لتقوم بعرفات الله، لنؤدي مناسكنا ونشهد منافع لنا دينة وأخروية ودنيوية...

إن الحج عبادة جامعة شاملة، فيها ننفق أموالنا ابتغاء وجه الله... وتلك عبادة لله لايخاف من أداها على وجهها ولايحزن... في الحج مشقة البدن وتعب الجوارح رغبة في الراحة الكبرى في جنات النعيم ورضوان من الله أكبر... في الحج نذكر الله آناء الليل وأطراف النهار.. في الحج نضحي في سبيل الله بمفارقة أحبابنا وأوطاننا وأموالنا ومساكننا ولذتنا وراحاتنا... في الحج نحس أننا متصلون بصلة روحية متينة مكينة بخير من مشى على الغبراء وأظلته السماء... سيدنا إبراهيم خليل الله، وسليله سيدنا محمد حبيب الله عليهما صلوات الله وسلامه.. إننا نشتاق إلى الحج لأننا نعتبره، وتلك حقيقته، مسيرة منا إلى الله تعالى.. نهاية تلك المسيرة القرب من الله.. إننا نرجو الله تعالى وتبارك في علوه ومجده وعظمته وسموه أن يكتب لنا الحج عبادة ونسكا على مستوى الغيب والشهادة نقف أمام الكعبة فنتمثل ولله المثل الأعلى وكأننا واقفون أمام رب الكعبة في خشوع وخضوع وإجلال كأننا نراه جل علاه، فإن لم نكن نراه فهو يرانا... ونطوف حول الكعبة فنعلم أننا لسنا ضالين ضائعين تائهين نضرب ضرب الذين لايعرفون لهم غاية.. ويخبطون خبط عشواء.. بل نطوف طواف العارفين طريقهم ولماذا يمشون فيه وإلى أين المسير.. نمسك بالملتزم ونتعلق بأستار للكعبة وندعو السميع القريب المجيب ونعلم علم اليقين أنه يسمع الدعاء ويجيبه ويفرج الكروب ويستر العيوب ويغفر الذنوب ويدفع المصائب والمصارع والبلاء وينصر على الأعداء ويصلح الأزواج والأبناء...

نستلم الحجر الأسود الأصعد ونقبله ونحن نعلم أنه حجر جامد لايضر ولاينفع.. ولكنه رمز ليمين الرحمن الرحيم نستلمها ونقبلها، لأن ذلك من السنة الشريفة اقتداء وائتساء برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.. فنشعر شعور الموقنين بأن التجليات الرحمانية قد شملتنا.. وأننا قد اندمجنا في حياة العبودية الحقة لمن تخضع له السماوات والأرض ومابينهما طوعا وكرها... وأننا في ذلك طائعون راضون غير مكرهين ولامرغمين.. نشعر وكأننا كنا قبل الحج ونحن نغامس أو حال الحياة ونعافسها بكل مشاغلها ومشاكلها ومغرياتها وشهواتها وأهوائها وكأننا انزاحت عنا الأدران، وانجابت عنا الأقذار، ورحضت عنا الأوضار والأضرار والأوزار وأصبحنا في عداد الأطهار الأبرار الأخيار...

نريد الحج ونتمناه لأن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه علمنا وهو الصادق المصدوق الذي لاينطق عن الهوى أنه (أفضل العبادات)، وهو حقا أفضل العبادات وسيد العبادات... ولكن في روحه وجوهره لا في مظاهره... فليس الحج هو أن نذهب إلى الديار المقدسة والبقاع الطاهرة لنقوم بأعمال ونقيم عبادات وطقوسا ونؤدي مناسك خالية من كل إثم نعود... الحج هو أن نحقق ما من أجله فرض الحج كركن من أركان الحج فرض مرة واحدة في العمر لاتعاد ولاتكرر.. الحج ركن له روح وآداب.. الحج لقاء بالله تعالى في أطهر مكان وأشرف بقعة على الأرض.. الحج انتقال وسفر ومشقة وعناء وجهاد... الحج انتقال من الدنيا الفانية الواهية إلى عالم فريد لايدركه إلا الحاج الذي عرف كيف يحج حقا.. الحاج الحقيقي في أدائه لمناسكه كأنه يرى ربه العلي القدير ويلمسه، حوله يطوف، وإليه يسعى، ومن أجله سافر، إليه يقدم الأضاحي والهدي، يرمي أعداءه بأحجار الجمرات... يسأله وهو موقن بأنه مستجاب الدعوة محقق الرجاء مغفور الذنوب.. أمام الكعبة تسكن أرواحنا وتهد أو تستقر وترتاح عبوديتها إلى من لا عبودية إلا إليه وحده، وتشعر القلوب الإنسانية بأنها حرة حرية الإنسان المسؤول أمام ربه الذي لايخيفه طاغوت إنساني أو مادي أو وهمي ولايطعمه... في تتفتح الأبصار والبصائر، وتنشرح الصدور، وتنكشف غموم القلوب وتتضلع الأفواه الظمأى الصادية من مياه زمزم فترتوي وتطفئ نيران الشهوات والمطامع والمخاوف والوساوس والهواجس والأهواء، لتذهب إلى موقف عرفات وكأنها تقف في هول المحشر العظيم في أفواج هائلة من البشر... فمن كان منهم قد حج وهو على وعي بحقيقة الحج فقد فاز وكأنه قد أوتي كتابه بيمينه وخفف عنه من هول الموقف والحساب..

ومن حج وهو لايرى إلا أنه قد أدى طقوسا وقام بأمور شكلية لم تملك قلبه ومشاعره معانيها ومغازيها ولم يحققها في سلوكه خلال الحج وبعده، فكأنه قد خاب وخسر وأوتي كتابه بشماله أو من وراء ظهره والعياذ بالله... فاللهم اكتب لنا من لدنك في العاجل أو الآجل حجا مبرورا يكون مسيرة منا واعية إليك بالقلب والعقل والجوارح، نذكرك في حجنا غيبا وشهادة وأنت ترانا وأنت عنا راض ونحن عنك راضون... وحقق لنا فيما نرجوه من حج حق إليك حق العبودية لك وحدك، وحق الحرية من كل من سواك من خلقك فلا نرجوهم ولانخافهم ولانطمع فيما عندهم اللهم اكتب لنا حجا يطهرنا ويجعلنا عبادا أبرارا أخيارا أنصارا لله ورسوله نحيا على الاخلاص لك ونموت على كلمة الاخلاص ونحن أحق بها وأهلها...

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

الخطبة الثانية:

الحمد لله رب العالمين... الحمد لله الذي علمنا بواسطة خير خلقه أمير المؤمنين جلالة الملك محمد السادس اللهم كن له الولي والنصير والمعين والسند والظهير وأصلح له الحاشية والبطانة والوزير.. ويسر له إلى الخير والبر والصلاح والفلاح والنصح لله ورسوله وأمته كل أمر عسير

اللهم أقر عينه بولي عهده مولاي الحسن المحمد وبصنوه الرشيد وبسائر أهله وولده وشعبه النبيل المسلم المؤمن المرابط المجاهد اللهم ارحمنا برحمتك الواسعة لكل شيء.

اللهم أشف مرضى المسلمين وفرج كروبهم .... ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين ربنا اغفر لنا ولجميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما.

. سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

عدد الجمار ووقتها المختار

■ إعداد الاستاذ: محمد حمان

الحلقة الخامسة

تحديد النبي (ﷺ) لأمكنة الإحرام:

والحج كما هو معروف عند علماء الشريعة له ميقات زماني، وهو الأشهر التي سبق لنا ذكرها، وهي شوال وذو القعدة وذو الحجة، وميقات مكاني، وقد حدد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمكنة الإحرام لكل الجهات التي تحيط بالحرم المكي، ففي الحديث الصحيح الذي يرويه ابن عباس رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، وقال: هن لهم ولكل آت أتى عليهن من غيرهم من أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة"أخرجه كل من البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي.

والأحاديث القولية في الحج والعمرة كثيرة، وتعززها الأحاديث الفعلية، أي أفعال النبي عليه الصلاة والسلام في كل من الحج والعمرة، وهكذا كان صلى الله عليه وسلم يقوم لجميع الأفعال المطلوبة في الحج والعمرة من إحرام بالميقات بعد أن يغتسل ويلبس الثياب الخاصة بالإحرام، ويصلي ركعتين، ويركب ناقته، ثم يشرع في التلبية، ويتابع طريقه إلى البيت الحرام، وبمجرد الوصول إليه يطوف به سبعة أشواط، ثم يصلي ركعتين خلف مقام إبراهيم، ويعرج على بئر زمزم ويشرب من مائه، ثم يتابع طريقه إلى الصفا، ويشرع في السعي بينها وبين المروة، وبالوقفة الرابعة ينتهي السعي، وتنتهي مناسك العمرة، بعد الحلق أو التقصير، في حالة الدخول بالتمتع، والمفرد أو القارن يبقى كل منهما على إحرامه ولايتحلل، وفي صبيحة اليوم الثامن من ذي الحجة، وهو المعروف بيوم التروية يحرم من كان متمتعا بالحج، حسب الكيفية السابقة، من محل سكناه بمكة، ويشرع في التلبية، مع جموع الحجاج، وهو في طريقه إلى منى التي يقضي فيها يومه وليلته، وعند طلوع الشمس من اليوم التاسع يصعد مع كل حجاج بيت الله إلى عرفات، ليظل هناك مبتهلا إلى الله وداعيا حتى دخول الليل، ثم ينزل إلى المزدلفة، وفيها يحط رحاله وجوبا ولو لبعض الوقت، وإن شاء قضى ليلته بها، وهناك يصلي المغرب والعشاء جمع تأخير مع تقصير الرباعية، ويلتقط حصيات الرمي المتوفرة بأرض المزدلفة أكثر من غيرها، وهو مخير في أن ينام هناك كسبا للأجر والثواب، أو يتابع طريقه إلى منى ولاشيء عليه، وفي منى يقوم برمي جمرة العقبة عند طلوع الشمس من يوم عيد الأضحى، ويرميها بسبع حصيات وبالتكبير مع كل حصاة يرمي بها في الحوض المخصص لذلك.

التحلل الأصغر والأكبر:

واقتداء بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم يمكن لكل حاج، لما ينتهي من رمي جمرة العقبة، وينحر الهدي إن وجب عليه، ويحلق أو يقصر شعره، أن يتحلل التحلل الأصغر الذي يبيح له التمتع بكل شيء كان ممنوعا منه، ماعدا النساء والصيد فإنه يبقى ممنوعا منهما إلى أن يطوف طواف الإفاضة، الذي يحصل به التحلل الأكبر، ويرفع جميع قيود الإحرام، وذلك يوم العيد، إن استطاع الرجوع إلى مكة بدون مشقة، أو بعد ذلك، إذا تعذر عليه الأمر، أو كلفه ذلك تعبا كبيرا ومصاريف باهضة، لأنه يبقى مطلوبا بالعودة إلى منى، والإقامة بها مدة الرمي، فهو مطالب برمي ثلاث جمار في الأيام الثلاثة بعد العيد، إذ عليه أن يرمي الجمرات الثلاث: الصغرى والوسطى والكبرى بسبع حصيات لكل واحدة مع التكبير عند كل رمية يرميها، ويحرص على أن تصيب الحصاة الحوض المخصص للرمي، وإلا كان عليه أن يعوض التي أخطأ فيها، وذلك في يوم ثاني العيد وثالثه للمتعجلين وغيرهم، وفي رابعه كذلك بالنسبة لغير المتعجلين فقط، فالرمي الكامل يستوفي صاحبه سبعين حصاة، والمتعجل يعفى من احدى وعشرين حصاة، ويقتصر على تسع واربعين، كل هذه الأفعال كان يفعلها النبي عليه الصلاة والسلام، ويقول للناس: "خذوا عني مناسككم" في رواية ينقلها الشوكاني في نيل الأوطار 5ص:3 ط دار الجيل 1973 وينسبها لجابر بن عبد الله: "لتأخذوا عني مناسككم" والمعنى واحد .

السنة التقريرية وماورد في زيارة المدينة:

وفي مناسك الحج نجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقر الناس على بعض الأفعال إذ كان بعضهم يقدم ماينبغي تأخيره أو يؤخرها ينبغي تقديمه من أعمال يوم العيد، وقد كان الناس يتوافدون على النبي عليه الصلاة والسلام، ومنهم يقول له إني نسيت فنحرت قبل أن أحلق، ومنهم من يقول إني طفت قبل أن أرمي، ومنهم من يقول إني حلقت قبل أن أنحر إلى غير ذلك من التساؤلات التي أثارها الصحابة في ذلك اليوم عن التقديم والتأخير، وأقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم جميع الناس على مافعلوا، إذ كان جوابه للجميع هو قوله عليه الصلاة والسلام: "لاحرج لاحرج" هذه الإجابة مذكورة عند ابن حجر في فتح الباري الباب 125ج3ص559ط وبهذا يكون موضوع الحج والعمرة قد استفاد من السنة برمتها ولجميع أصنافها: القولية منها والفعلية والتقريرية.

ومما هو مطلوب من الحجاج والمعتمرين على حد سواء أن يقوموا بزيارة المدينة المنورة التي هي الحرم الثاني بعد مكة المكرمة، وأول شيء يفعلونه هناك هو الذهاب إلى المسجد النبوي بقصد أن يقوموا فيه بالصلاة التي هي أفضل من الصلاة في غيره بألف مرة، إذ هو أحد المساجد التي تشد إليها الرحال كما قدمنا، وعلى الحجاج المعتمرين مادامو متواجدين في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزوروا من حين لآخر الروضة الشريفة المجاورة لقبر النبي صلى الله عليه وسلم، وقبر أبي بكر، وقبر عمر، وبعد الصلاة فيها تحية للمسجد ينتقلون قبالة القبر النبوي، ويسلمون على محمد صلى الله عليه وسلم ويشهدون له بأنه بلغ الرسالة وادى الأمانة ونصح الأمة، ثم يقابلون قبر ابي بكر رضي الله عنه بجوار قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ويسلمون عليه قائلين : السلام عليك ياخليفة رسول الله، ويباركون عمله لصالح الإسلام والمسلمين، ويطلبون من الله أن يجاريه خير الجزاء على ذلك ويفعلون نفس الشيء قبالة قبر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ويدعون لأنفسهم ولأقربائهم ولعموم المومنين ، ومن تيسر له أن يفعل هذا مرارا يكون مأجورا على ذلك، كما أنه يؤجر كذلك على زيارته للمزارات الأخرى بالمدينة وماجاورها، كالبقيع للترحم على المدفونين فيه من الصحابة والتابعين واتباعهم، وجبل أحد من اجل الترحم على الشهداء الذين سقطوا في المعركة المعروفة بغزوة أحد، ودفنوا هناك بجوار بعضهم البعض، ومسجد قباء للصلاة فيه باعتباره أول مسجد أسس على التقوى كما جاء في سورة التوبة من القرآن الكريم، إلى غير ذلك من المزارات المعروفة عند أصحاب البلد الذين يرشدون إليها كل من زار مدينتهم.

آثار الحج والعمرة على القائمين بهما:

وفريضة الحج وسنة العمرة الواردتان في الكتاب والسنة لهما دور فعال وآثار طيبة في استقامة من قام بهما خير قيام، إذ كثير من الناس الذين يحجون ويعتمرون تستقيم أخلاقهم، ويتحسن سلوكهم، وتتبدل أحوالهم، وخصوصا مايمس منها الجانب الديني، فهناك من يكون قبل أن يحج ويعتمر تاركا للصلاة، ومدمنا على شرب الخمر، ولا يتحرج من ممارسة الزنا وكل الموبقات، فإذا به لما يعود من البقاع المقدسة يتحول إلى إنسان طيب محافظ على الصلاة في وقتها، ومتخلق بالأخلاق الفاضلة والطيبة، ومبتعد عن كل الرذائل، وملتزم لطاعة الله ، وفاعل لما يرضي الإلاه، لاترى منه إلا الخير والصلاح وحسن المعاملة، فقد انقلب بقدرة الله السميع العليم، سلوكه رأسا على عقب، وأصبح إنسانا آخر، يعامل الناس المعاملة الطيبة، ويضحي بالمصلحة الخاصة في سبيل المصلحة العامة، ويعين من كان في حاجة إلى المعونة، ويعطف العطف الشديد على أقربائه وأحبائه وأصدقائه، ويتفانى في خدمة مجتمعه الصغير والكبير، ويحس الإحساس الكامل بالمسؤولية الملقاة على عاتقه، ويقدرها حق قدرها، الأمر الذي لم يكن معهودا فيه من قبل، وهكذا يصير عضوا نافعا لنفسه ولأسرته ولمجتمعه ولوطنه، وللإنسانية جمعاء، فما اجمل عبادة الحج التي تحدث كل هذه الآثار الطيبة في من قاموا ويقومون بها بنية صادقة مع ربهم الذي أمرهم بها في حالة استطاعتهم ماديا ومعنويا، اللهم اجعل حج عبادك المومنين حجا مبرورا، واجعل سعيهم سعيا مشكورا، وتقبل منا ومنهم جميع الأعمال، واجعلها خالصة لوجهك الكريم، وحسن أخلاقنا وأخلاقهم، وتب علينا وعليهم، إنك أنت التواب الرحيم، واغفر لنا ولهم، فإنك وحدك الغفور الرحيم، وانت القائل في كتابك الحكيم: "قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم" سورة الزمر/الآية:53.

المحجوز والمقصور

تراكمت على كلمة (خاص) معان كثيرة حملتها ما لاتطيق. ولم يكن هذا ناتجا عن افتقار العربية إلى مرادفات، تقاسمها المعاني المتعددة التي تستعمل فيها، ولكن ذلك جاء من الجهل بها.

إن المعاني التي تستعمل فيها كلمة (الخاص) تتنوع إلى كون مكان ممنوعا دخوله على الكل أو كونه محتكرا لبعض الناس دون عمومهم فهناك مثلا الحيز المحجوز لبعض السيارات ترسو فيه وحدها باحتكار ناتج عن صفة أصحابها، وهناك الغرفة التي لايجوز أن يدخلها إلا أشخاص معينون مشروط فيهم صفات معينة.

في هاتين الحالتين، فإن الكلمة المناسبة هي المحجوز والمقصور ولكننا نعلن دائما عن ذلك بكلمة واحدة هي الخاص.

فالمكان المخصص لنوع من السيارات يجب أن نعلن عنه بعبارة (محجوز) والغرفة المخصصة لأشخاص معينين لايدخله غيرهم، كان يجب أن نعلن عنه بعبارة (مقصور) لتبقى كلمة (خاص) مستعملة في بعض المناسبات الأخرى العامة.

وهذا من الدلائل على مافعله الافتقار إلى المعرفة اللغوية من افقار للغة العلمية المستعملة يوميا من العبارات المناسبة بوجه يؤدى إلى تحميل كلمة واحدة، كثيرا من المعاني التي يجب التعبير عنها بكلمات أخرى، مجهولة أو منسية، وكم لهذا من نظائر. نذكر منها مثلا كلمة (مكتب) التي تراكمت عليها معان جمة لأن المترجمين جعلوها مقابلا لعدة كلمات في الألقاب الادارية من غير أن يفكروا في المرادفات التي يجب أن تشارك في ذلك ومنها مثلا كلمة (ديوان).كما سبق شرحه.

■ أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه . وتفصيله أن يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه ، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه . وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني . و الله أعلم ونوضح هذه الجملة بمسائل.

أحدها عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيص المعدلين على عدالته وتارة تثبت بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغنى فيه ذلك عن بينة شاهدة بعدالته تنصيصا . وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه.

وممن ذكر ذلك من أهل الحديث أبو بكر الخطيب الحافظ ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانين والأوزاعي والليث وابن المبارك ووكيع وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المدني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر فلا يسأل عن عدالة هؤلاء ، وأمثالهم وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين.

وتوسع ابن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، وفيما قاله اتساع غير مرضي والله أعلم.

الثانية يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا . وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه والله أعلم.

الثالثة التعديل مقبول من غير سببه على المذهب الصحيح المشهور لأن أسبابه كثيرة يصعب ذكرها فإن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا ، فعل كذا وكذا فيعد جميع ما يفسق بفعله أو بتركه وذلك شاق جدا.

وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرا مبين السبب لأن الناس يختلفون فيما يجرح ومالا يجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الأمر فلابد من بيان سببه لينظر فيما هو جرح أم لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله.

وذكر الخطيب الحافظ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما. ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وكإسماعيل بن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم.

واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم.

وهكذا فعل أبو داود السجستاني وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة.

وعقد الخطيب بابا في بعض أخبار استفسر في جرحه فذكر مالا يصلح جارحا.

منها عن شعبة أنه قيل له : لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون فتركت حديثه. ومنها عن مسلم بن إبراهيم أنه سئل عن حديث الصالح المروى . فقال ما يصنع بصالح؟ ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد . والله أعلم.

قلت ولقائل أن يقول إنما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها أئمة الحديث في الجرح أوفي الجرح والتعديل . وقل ما يتعرضو ن فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشئ ونحو ذلك. أو هذا حديث ضعيف. وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك . فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر.

وجوابه أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف.

ثم من انزاحت عنه الريبة منهم يبحث عن حاله أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فإنه ملخص حسن والله أعلم.

الرابعة . اختلفوا في أنه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد أو لابد من اثنين فمنهم من قال لا يثبت ذلك إلا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره : أنه يثبت بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله أعلم.

الخامسة . إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل ، فالجرح مقدم لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل فإن كان عدد المعدلين أكثر فقد قيل التعديل أولى . والصحيح والذي عليه الجمهور أن الجرح أولى لما ذكرناه والله أعلم.

السادسة . لا يجزئ التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل، فإذا قال حدثني الثقة أو نحو ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك . وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده أوبالإجماع فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف ، بل إضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه ترددا . فإن كان القائل لذلك عالما أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين.

وذكر الخطيب الحافظ أن العالم إذا قال كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أسمه ثم روى عن من لم يسمه فإنه يكون مزكيا له غير أنا لا نعمل بتزكيته هذه وهذا على ما قدمناه والله أعلم.

السابعة . إذا روى العدل عن رجل وسماه لم يجعل روايته عنه تعديلا منه له عند أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم.

وقال بعض أهل الحديث وبعض أصحاب الشافعي : يجعل ذلك تعديلا منه لأن ذلك يتضمن التعديل. والصحيح هو الأول لأنه يجوز أن يروى عن غير عدل فلم يتضمن روايته عنه تعديله.

وهكذا نقول إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث . وكذلك مخالفته ليست قدحا منه في صحته ولا في روايته والله أعلم.

الثامنة . في رواية المجهول وهو في عرضنا هاهنا أقسام.

أحدهما المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما نبهنا عليه أولا .

الثاني المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال أئمتنا المستور من يكون عدلا في الظاهر ولا نعرف عدالة باطنة فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الإمام سليم بن أيوب الرازي . قال لأن أمر الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي . ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فإنها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن.

قلت ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقدم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم والله أعلم.

الثالث. المجهول العين وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين، ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة.

ذكر أبو بكر الخطيب البغدادي في أجوبة مسائل سئل عنها : أن المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم تعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير أبي إسحاق السبيعي . ومثل الهزهاز بن ميزن لا راوي عنه غير الشعبي . ومثل جرى بن كليب لم يرو عنه إلا قتادة.

(قلت) قد روى عن الهزهاز الثوري أيضا، قال الخطيب وأقل ما يرتفع به الجهالة أن يروى عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه. وهذا مما قدمنا بيانه والله أعلم.

(قلت) قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم . وكذلك خرج مسلم حديثه قوم لا راوي لهم غير واحد. منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن.

وذلك منهما مصير إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه والخلاف في ذلك متجه في التعديل نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه والله أعلم

التاسعة . اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته . فمنهم من رد روايته مطلقا لأنه فاسق ببدعته، وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول. ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهله مذهبه سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن.

وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي لقوله أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم. وقال قوم تقبل روايته إذا لم يكن داعية ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته . وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء.

وحكى بعض أصحاب الشافعي رضي الله عنه خلافا بين أصحابه في قبول رواية المبتدع إذا لم يدع إلى بدعته. وقال أما إذاكان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول الرواية.

وقال أبو الحاتم بن حبان البستي أحد المصنفين من أئمة الحديث : الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافا . وهذا المذهب الثالث أعدلها وأولاها، والأول بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة

وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول والله أعلم.

العاشرة). التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول صلى الله عليه وسلم. فإنه لا تقبل روايته أبدا وإن حسنت توبته على ما ذكر غيرواحد من أهل العلم منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري.

وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر.

ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك ، وذكر أن ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة.

وذكر الإمام أبو المظفر السمعاني المروزي أن من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه وهذا أيضا يضاهي من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي ، والله أعلم.

(يتبع)

تأليف الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهروري المعروف بابن الصلاح

أصول الطريقة الزروقية

■ د. ربيعة بنويس
-كلية الآداب والعلوم الإنسانية -القنيطرة

هو أبو عبد الله أحمد بن احمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي الشهير بزروق، ينتسب إلى قبيلة البرانس ، إحدى القبائل التابعة لمدينة تازة ، وتظهر لنا هذه النسبة من خلال أرجوزته التي نظم فيها عيوب النفس للسلمي، حيث يقول في مطلعها :(الرجز)

يقول راجي رحمة الغفار
أحمد نجل احمد الخضار
البرنسي الأصل ثم الفاسي
المشتهر زروق بين الناس

أما مولده ، حسبما اخبر به هو نفسه في كناشه، فكان ، عند طلوع الشمس من يوم الخميس الثاني والعشرين من شهو محرم سنة ست وأربعين وثمانمائة ، بمدينة فاس حسب أغلب المصادر التي ترجمت له ، وبقرية بمنطقة البرانس، تسمى " تيليوان"حسب المرحوم عبد الله كنون.

كان الشيخ أحمد زروق فقيها متمكنا ، وصوفيا عارفا ، لذلك اكتسب شهرة علمية عالية طار صيتها في الشرق والغرب ، بل وصلت حتى أروبا ، يظهر ذلك من خلال بعض آثاره الموجودة بباريس وبالمتحف البريطاني ومدريد ، وقد تبلورت شهرته بفضل الدراسات والعلوم التي أخذها سواء ببلده المغرب أو أثناء رحلته إلى الديار التي زارها والتقى خلالها بأعلام أفذاذ خلفوا آثارا مهمة على حياته الفكرية ، وخاصة منها الجانب الفقهي والصوفي.

أول ما يمكن أن يلفت انتباهنا في تصوف الشيخ زروق هو أن طريقته طريقة شاذلية ، لا يبتعد فيها عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، هذا التأثير الشاذلي الذي كان بارزا وواضحا في أكثر من مناسبة ، أهمها ، شرح أحمد زروق للحزب الكبير للشاذلي، ثم الإشارة إليه في مؤلفاته في الكثير من الأمور ، وخير دليل على ذلك ما ذكره في كتابه قواعد التصوف حين حديثه عن الأذكار والأدعية حيث قال:

فدل (أي الدعاء) على انه كل واضح في معناه ، مستحسن في ذاته ، يحسن الأخذ به، سيما إن استند به لأصل شرعي، كرؤيا صالحة ،، أو إلهام ثابت المزية كأحزاب الشاذلي ....

وقال في عدة المريد الصادق :، وقد ظهر من أقوال سيدي أبي الحسن الشاذلي رضي الله عنه وأعماله وأحواله مالا يصح معه أن يقال فيه ضال ولا مضل ،، وأسند جميع ماذكره في أحزابه لإشارته عليه الصلاة والسلام به في النوم والرؤيا الصالحة ، وقال أيضا، ، وذكر بعض من عرف الشاذلية رضي الله عنهم أنه مبني على الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم، وهو طريق جليل واضح الأنوار والبراهين والفائدة الحالية والعملية ، ونبه عليه ابن عطاء الله في " مفتاح الفلاح"

وتحدث عن طريقته تلميذه النجيب محمد ابن علي الخروبي الطرابلسي فقال:» فنسبته شاذلي وطريقته الشاذلية، وقد قال رحمه الله تعالى ورضي عنه " إن طريق الشاذلية عليها بواطن الصحابة رضي الله عنهم.

وهذا لا ينفي أن يكون الشيخ زروق قد تأثر بالطريقة القادرية خاصة في المسائل التي لا تتعارض مع الشاذلية، وبالتالي لا تنافي كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام ، ويكفي دليلا على هذا التأثير أنه تتلمذ على يد أحد أقطاب هذه الطريقة بالمشرق، وكانت له به صلة عميقة، الا وهو أحمد بن عقبة الحضرمي، ونجده قد استشهد به هو الاخر في مؤلفاته ، وفي مجموعة من آرائه ، ومن ذلك قوله:

« قال شيخنا ابو العباس الحضرمي رضي الله عنه:» وعليك بدوام الذكر ، وكثرة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي سلم ومعراج، وسلوك إلى الله تعالى، إذا لم يلف الطالب شيخا مرشدا ، ولعل هذا التأثير الحضرمي هو الذي جعل علي فهمي خشيم يذهب إلى القول بأن الشيخ زروقا كان شاذليا قادريا ، وأن الطريقتين الشاذلية والقادرية بالرغم من استقلال إحداهما عن الأخرى، فإنهما لم تكونا منفصلتين تماما عن بعضهما البعض في تعاليمهما وفي تطورهما التاريخي.

وربما تأثر زروق أيضا بالطريقة الوفائية نسبة لعلي بن محمد بن وفا القرشي، وهي إحدى الطرق الشاذلية الفرعية، يظهر ذلك من خلال مدح الشيخ للطريقتين معا . الشاذلية والوفائية .بقوله : وخير العباد من اهتدى " بأهل أئمة الهدي والتوفيق ، كالسادة الشاذلية ، ومن في معناهم ، والسادة الوفائية.. إذ كانت لهم أعمال صحيحة مرضية ، وأحوال عظيمة سنية، وأخلاق حسنة زكية، وهمم رفيعة عليه.. وقد قربوا الطريقة أتم تقريب . وهذبوا الحقيقة أحسن تهذيب، فوصلوا الإيمان بالإسلام. وأجروا الإحسان في الأعمال والأحكام ، ولذلك لايصح أنكارها من فقيه محقق ولا اعتراضها من أصولي مدقق.

في الدنيا والأخرة، سترى عن قريب خيرك فرّغ قلبك من هموم الدنيا فإنك موخوذ منها عن قريب.

وحرصه رضي الله عنه على أن يؤدي العلماء واجبهم في التبليغ والنصح للعباد والاخلاص في العمل ، ويقول: إن كثيرا من المنتمين للعلم ، والمسمون باسم العلماء لا يعطون لمقامهم العلمي ما يستحقه من الاعتبار فلا يؤدون واجبهم العلمي والتبليغي طبق ما أمروا به عند ما سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بورثة الأنبياء، نكصوا على أعقابهم خاسرين ، وصاروا عبدة الهوى والمادة ، يتقربون من الحكام والسلاطين ليغدقوا عليهم الأموال، ويصرفوهم عن أداء النصح للعباد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيخونون الأمانة ، ولا يؤدون الرسالة.

يقول رحمه الله في نصيحة لغلامه.

ياغلام ، اشتغل بنفسك لا تكن كالشمعة تحرق هي نفسها ، وتضيئ لغيرها ، لا تدخل في شيء بك وبهواك ونفسك ، الحق سبحانه إذا أرادك لأمر هيأ لك، إن أرادك لنفع الخلق ردك إليهم ، وأعطاك ثباتا ومداراة لهم وقوة على مقاساتهم ، يوسع قلبك للخلق ويشرح صدرك ويقذف فيه الحكم يلاحظ باطنك ويسر إلى سرك ، فحينئذ يكون هؤلاء أنت، أما سمعت قوله عز وجل :" ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض " واعتبر قوله : إنا جعلناك خليفة ، ما قال أنت جعلت نفسك ، فالقوم لا إرادة لهم ولا اختيار، بل هم في مجرد أمر الحق عز وجل وفعله وتدبره وإرادته .

ومن توجيهاته وحكمه رضي الله عنه :

انظر إلى من ينظر إليك ، وأقبل إلى من أقبل عليك ، وأحبب من يحبك ، واستجب من يدعوك إليه، وأعط يدك من يثبتك من سقطتك ويخرجك من ظلمات جهلك، وينجيك من هلكتك، ويغسلك من أنجاسك وينظفك من أوساخك ، يخلصك من جيفتك ونتنك ، ومن همك الرديئة ، ونفسك الأمارة بالسوء وأقرانك الضالين المضلين.

أين أنت من خالق الأشياء؟ المكون للأكوان ؟ الأول والأخر والظاهر والباطن.

الشيخ سيدي عبد القادر الجيلاني لم يكن من دعاة الرهبانية ولكنه طبقا لأوامر الشرع لا يرى بأسا في التمتع بما أنعم الله على الإنسان من متاع الحياة، وزينتها امتثالا لقول الله :» قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة ، كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون، ويقول رحمه الله: في الناس من تكون الدنيا بيده ولا يحتط ، يملكها ولا تملكه ، تحبه ولا يحبها، تعدو خلفه ولا يعدو خلفها يستخدمها ولا تستخدمه يفرقها ولا تفرقه، قد صلح قلبه لله عز وجل ، ولا تقدر الدنيا أن تفسده فيتصرف فيها ولا تتصرف فيه/

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «نعم المال الصالح للعبد الصالح، وقال : لاخير في الدنيا إلا لمن قال هكذا وهكذا.

(يتبع)

أحوال ومواقف في حياة الشيخ عبد القادر الجيلاني

■ إعداد الطاهر العروسي

الحلقة الرابعة

■ الأستاذ: محمد الخضر الريسوني

اجتهادات طائشة وفتاوى القنوات

■ في بعض الأحيان تسوقني الصدف إلى حضور ندوة ثقافية أو اجتماع أو الاستماع إلى خطبةجمعة أو اتصفح كتابا أو مجلة فألاحظ إنه عندما يتعلق الأمر بموضوع التشدد والتيسير في الإسلام يرتفع صوت متشدد ويعلو وصراخه بعد أن يحشر نفسه في قضايا إسلامية هو بعيد عنها، ويبدأ في إطلاق مواعظه وفتاويه من غير علم أو أدنى معرفة.

ترى هل الإسلام دين التشدد والتعسير؟ ولماذا يتصدر الفتوى من يزعمون التفقه في الدين وهم لا يعلمون أنهم يعانون من جهل مركب.

لعل هؤلاء إما يجهلون أو لا يعقلون عن تحذير رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التشدد أو ربما لم يقرؤا قوله سبحانه : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر، ولقد كان عليه الصلاة والسلام يحب التخفيف واليسر على الناس، قالت عائشة رضي الله عنها : ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم « بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إن اعرابيا بال في المسجد فثار عليه الناس ليضربوه فقال لهم النبي : دعوه وصبوا على بوله دلوا من الماء ، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين.» وعن عبد الله بن عمر بن العاص أن رسول صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع ، فجعلوا يسألونه فقال رجل: حلقت قبل أن اذبح فقال اذبح ولا حرج ، فجاء رجل آخر فقال نحرت قبل أن أرمي ، فقال : ارم ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم ، يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال : اجعل ولا حرج ، وعدد بعضهم الأشياء التي سئل عنها حتى أوصلها إلى أربعة وعشرين صورة وقد سأل رجل رسول الله : أي الأعمال أفضل؟ فقال له : الجهاد في سبيل الله، وسأله رجل آخر هذا السؤال نفسه فقال له بر الوالدين ، وسأله ثالث فقال كف الأذى عن الناس ، وقال لآخر ، أفضل الأعمال الصدقة على الفقراء، يقول الحافظ بن حجر : يؤخذ من مثل هذه الأحاديث تخصيص بعض أعمال الخير بالحث عليها بحسب حال المخاطب ، وحاجته للتنبيه إليه أكثر من غيره ، فالذي يخشى عليه من الجبن يوصيه بالجهاد ليحارب فيه الجبن والذي يقطع رحمه يوصيه بوصله ، لينقذه من خطيئته وهكذا. فرسول الله أشبه بالطبيب الذي يصف لكل مريض الدواء المناسب لمرضه لكن قصار النظر يأخذون الأمور على عمومها وظواهرها، فيقعون في ورطة من التناقض لا يستطيعون الخروج منها.

ولقد دابت بعض القنوات العربية على إصدار العديد من الفتاوى مما جعلها تسقط في المتناقضات ، وظهر المفتون وهم يطلقون فتاواهم متعمدين ربما خلق البلبة والفتنة بين المسلمين، ومتى أصدر أحد المفتين فتواه في قضية عارضه مفتي آخر الشيء الذي تسبب في الارتباك بين المستمعين أو المشاهدين فمن هو المصدّق؟ ومن هو الجاهل الذي أربكهم ؟ فهلا رجع أولئك وهؤلاء إلى الكتاب الحكيم القرآن الكريم واستمدوا منه الفتاوى الصحيحة؟الا يكون ذلك أحسن لهم من اجتهادات طائشة وفتاوى عن جهل لا تغنيهم في شيء .

خصائص مسطرة زواج معتنقي الإسلام بالمغرب وآثار ذلك على الأسرة

■ إعداد الأستاذ: جمال الدين بن العربي

■ تنفرد مسطرة زواج معتنقي الإسلام بمجموعة من الخصائص، فبالإضافة إلى تعدد المناشير بشأنها ، وانتمائها إلى القوانين الشكلية ، فهي تصدر عن السلطة التنفيذية في شخص وزير العدل ، كما أنها تعطي للقضاء دورا بارزا وحيويا .

أ . صدورها عن السلطة التنفيذية وإعطاؤها دورا خاصا للقضاء:

اولا : صدورها عن السلطة التنفيذية

مما لا شك فيه أن الجهة المختصة بوضع القوانين منذ صدور أول دستور مغربي سنة 1962 هي السلطة التشريعية (الفصل 45) . إلا أن هذا المبدأ ليس مطلقا بل ترد عليه بعض الاستثناءات بموجبها تكون السلطة التنفيذية مؤهلة أكثر من غيرها لإصدار القوانين كما هو الحال خلال ، فترة حل البرلمان حيث نكون أمام فراغ تشريعي خطير قد يعقبه حدوث وقائع خطيرة أو أزمات كبيرة ينبغي وضع تشريع يقننها وأيضا، عندما يفوض البرلمان نفسه للسلطة التنفيذية بإصدار القوانين ».

وحيث إن هذه القوانين الصادرة عن السلطة التنفيذية ترتب آثارا وتنشئ مراكز قانونية ، فإن النظام القانوني بصفة عامة لن ينعم بالإستقرار في حالة رفض البرلمان إقرارها لسبب أو لآخر ، من دون مراعاة لتلك المراكز القانونية».

وتجنبا لذلك، فالبرلمان عادة ما يتجه إلى إقرارها دون تعديل تسليما منه بالأمر الواقع ورغبة منه في تفادي الفوضى التنظيمية والإستقرار السياسي في المراكز القانونية خاصة إذا تعلق الأمر بمجال حساس وخطير كمجال الأحوال الشخصية ، فالقوانين التي تنظم الزواج في المغرب تخضع لمجال الأحوال الشخصية منذ أن صدرت أول نسخة سنة 1957 إلى مدونة الأسرة الحالية، إلا أن عمليات الزواج المختلط عموما وزواج معتنقي الإسلام خصوصا ، نظمتها السلطة التنفيذية عوض السلطة التشريعية الممثلة في البرلمان حيث المسطرة المتبعة في زواج معتنقي الإسلام تخضع إجمالا لبنود صادرة عن المؤسسة التنفيذية الوطنية ، وذلك من طرف الوزارة الوصية على العدل من خلال منشورات تؤطر هذا المجال متضمنة في أغلبها لتوجيهات مسطرية وملاحظات حول تطبيق هذه المسطرة ، وكذلك تسليط الضوء على مجموعة من الخروقات أو الغفلة عن تطبيق بعض الإشارات في هذا المجال.

والغالب على هذه المسطرة أن فحواها الرئيسي لم يتغير ولم يتبدل رغم تغيير الوزراء من حكومة لأخرى أي ما هو عام من حيث الانضباط للقواعد العامة، وذلك راجع في نظرنا إلى:

1 . اعتناق الإسلام وتنظيمه يعتبر من النظام المستمد من الشريعة الإسلامية واحترام ذلك لابد أن يتم من أعلى مستوى خاصة وان الدستور ينص على إسلامية الدولة ، وأن الملك هو أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة...

2 . التوافق المنهجي الكلي مع مدونة الأحوال الشخصية حتى لا تتعارض المساطر في المحتوى مع الأصل الذي هو المدونة المستمدة أساسا من الشريعة الإسلامية وما رجح من فقه الإمام مالك رحمة الله عليه.

3 . وزارة العدل من الوزارات التي لابد أن تحرص على تطبيق القانون في شموليته ودون تجزيئ في المضمون والمحتوى.

لكن ما يثير الملاحظة والانتباه أن هذه المضامين جزء من الأحوال الشخصية التي تنظم مجال الأسرة في جانب الزواج المرتبط باعتناق الإسلام من طرف الرجل ، إلا أنها لم تصدر عن السلطة التشريعية أي من خلال البرلمان أو حتى ظهير يصدره الملك مما يتيح استبدال المسطرة حسب التوجه العام ونظرة الوزير المعين وكذلك فالأمر يدعو إلى الاستغراب ما دام أنها جزء من مسطرة الزواج ، فلماذا لم تلحق بالمدونة عند وضعها سنة 1957 ، حتى لا تتعرض للتبديل وتحترم مقتضياتها كما أنها لم تدرج من خلال المساطر الخاصة ، فالمدونة تتضمن مساطر ووثائق لابد منها لمن يود الزواج فالفصل الخامس والستون منها يطلب توفر عدة مستندات لكي يتم إبرام عقد الزواج أمام العدلين، وانسجاما مع نفس الإتجاه حري بالمشرع المغربي أن يدرج المستندات المطلوبة بالمناشير ويدونها في المدونة حفاظا على صلابة القانون في الزمان والمكان والا يكون عرضة للتغيير المستمر من طرف السلطة التنفيذية بمختلف وزاراتها.

والواضح أن واضعي المدونة كانوا يهتمون دائما بالمسلمين المغاربة فهاجس وضع مدونة مستلقة كان هو المهيمن والمخيم عليهم.

ثانيا : إعطاؤها دور خاص للقضاء.

يعتبر القضاء المغربي السلطة الثالثة بعد السلطة التشريعية والتنفيذية ، والملاحظ انه رغم استقلال القضاء مبدءا وانتهاءا حسب ماهو منصوص عليه في الدستور فإن المسطرة معدة من طرف الجهاز التنفيذي وأحيل تطبيقه على الجهاز القضائي هذه الإحالة أعطت مقتضيات خاصة به لا من حيث محكمة الإستئناف او قضاء التوثيق.

من حيث محكمة الإستئناف:

لقد أسند منشور الوزارة المكلفة بالعدل عدد 95/6 الصادر بتاريخ 1995/07/13 إلى الوكلاء العامين للملك بإجراء بحث شامل بعدما يرفع القضاة المكلفون بالتوثيق الملفات المتعلقة بزواج معتنقي الإسلام إليهم، هذا البحث يجري بواسطة الجهات المختصة وحسب نفس المنشور فالأمر يتطلب التأكد من مجموعة من الشروط كما أسند لهم منح الإذن في جميع الحالات.

من حيث قضاء التوثيق التابع للمحكمة الإبتدائية:

يلاحظ ان هذا القضاء أعطي له دور إبتدائي وانتهائي ، فحسب المناشير المتطرقة لزواج معتنقي الإسلام فهي تحت قاضي التوثيق على رفع الملفات المتعلقة بهذا الزواج إلى الوكيل العام للملك لدى محاكم الإستئناف وانتظار الإذن أو عدمه . إذن فقضاة التوثيق هو أول حلقة وآخرها بعد رفع الملفات ينتظرون الإذن كحلقة مكملة للعملية الإدارية المسطرية حيث تكون إما رفض الزواج أو عدم إجرائه أو الإلتزام بإذن محكمة الإستئناف.

تعدد المناشير وانتماؤها للقوانين الشكلية

اولا ، تعدد المناشير

تتعدد القرارات الوزارية التي تصدر عن وزارة العدل من مثيل المذكرات والتوجيهات التي تنظم إحدى العمليات الإدارية أو توجيهات ذات طابع تنفيذي لقرارات إدارية صادرة عن الملك أو الوزير الأول، ومهما يكن فإن القرارات الوزارية يقتصر دورها في غالب الأحيان على تنفيذ القواعد العامة التي يضعها الملك والوزير الأول كما أنها لا تشكل مصدرا مباشرا للقواعد القانونية.

الأمر هنا جد عادي، لكن حينما يتعلق بمساطر إدارية تتعلق بأحوال الأسرة التي تشكل البنية المهمة في المجتمع فلا بد من وقفة إعتبارية حيث إن الوزارة لم تصدر قراراتها تنفيذا لقرارات حكومية أو رئيس الدولة بل احدثت قواعد خاصة بها لا توجد في أي قرار حكومي ، فلا وجود لقواعد عامة تنظم عملية الزواج الذي نتحدث عنه ، اللهم ما يتطابق والمقتضيات الشرعية ، أما المساطر فهي في تغير بعضها لم يلحقها التغيير والبعض الأخر الحق أو فوض لهيئة دون أخرى.

هذا أدى إلى اضطراب عام في عمل المحاكم الإستئنافية بربوع المملكة ، فاعتناق الإسلام ظاهريا لا يكفي للدلالة على صدق ذلك الزواج الذي يتم في بعض الأحيان من أجل أهداف مادية ، كالحصول على جواز سفر أو التأشيرة وقد تمتد نية الزوج الأجنبي إلى المساس بالنظام والأمن العامين، وهذا راجع إلى الضعف المادي الذي تعيشه المرأة المغربية وضعف الوازع الديني المفضي إلى الخوف من الله عز وجل والخوف من العقاب الأخروي.

بالإضافة إلى ذلك ، لاشيء يثبت فعلا أن غير المسلم الذي إعتنق الإسلام للزواج بمسلمة قد قام بذلك صادقة ما دام التفوه بالشهادتين يكفي لاعتباره مسلما ، فمن القواعد الثابتة في الفقه الإسلامي « عدم الشك في نية من أعلن إسلامه » والمشرع يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر . ثم " ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلم لست مؤمنا " ، وهذا من شأنه التشجيع على التحايل على القانون ، وهذا الاضطراب أفضى إلى المراجعة الدائمة والمستمرة من حين لآخر للأوضاع السابقة لمسايرة المستجدات التي طرأت ، ولهذا تعددت المناشير والرسائل في هذا الشأن.

فمنذ سنة 1960 إلى اليوم صدرت أكثر من ثمان منشورات ورسائل دورية أغلبها بإمضاء من وزير العدل وأخرى من مديرية الشؤون المدنية بنفس الوزارة وهذا الأخير إقتصر دوره على الرسائل الدورية ذات التوجه التذكيري بما سبق من مذكرات.

وإذا ما استثنينا الظهير الشريف المؤرخ في 4 مارس 1960 المتعلق بإنعقاد الأنكحة بين المغاربة والأجنبيات أو المغربيات والأجانب والذي يظهر نشازا في صفوف المناشير والدوريات فإنه يمكن القول انه من أصل ثمان وثائق تنظم هذا المجال نجد ثلاث دوريات موقعة وصادرة في أزمنة وتواريخ مختلفة:

- رسالة دورية مؤرخة في 1979/10/10. عدد 2/26369
- رسالة دورية مؤرخة في 1983/09/13. عدد 2/233559
- رسالة دورية مؤرخة في 1993/10/07. عدد 2/14526

وهذا ما يعطي انطباعا أن تطبيق المناشير لم يكن بالصرامة الكافية ، والجدية المرغوبة وهذا ما تؤكده تواريخ إصدارها حيث صدرت في أوقات مختلفة رغم أن بعضها تذكير لما سبقها.

ملاحظة أخرى أنه قليلا ما نجد مناشير خاصة بزواج معتنقي الإسلام بل نجد مناشير تتحدث عن الزواج المختلط بصفة عامة وتخصص بعض بنودها وملاحظاتها ومستجداتها حول زواج معتنقي الإسلام والأجانب بنساء مغربيات واتخذت عناوين عدة منها : حول الزواج المختلط " "زواج المسلمين بنساء مغربيات " "زواج معتنق الإسلام" " زواج معتنقي الإسلام والأجانب المسلمين بنساء مغربيات".

ثانيا : انتماؤها للقوانين الشكلية:

من أبرز الخصائص التي تميز مناشير وزارة العدل في مجال زواج معتنقي الإسلام أنها تدرج في إطار القوانين الشكلية المنبثقة عن النظرية العامة لعلم الإجراءات . ومعلوم في إطار النظرية العامة للقانون أن القوانين الشكلية تهتم بوضع الإجراءات وتحديد الاختصاص ورسم الطرق الواجب إتباعها حتى لا يكون التصرف القانوني عرضة للزلل والخطأ.

وهكذا فالمناشير اهتمت برسم الطرق التي ينبغي لمعتنق الإسلام أن يسلكها عند إقباله على الزواج في المغرب ، ووضعت الإجراءات القانونية اللازمة كما حددت الجهة المختصة بمنح الإذن في هذا الزواج والزيغ عن هذه المسطرة لاشك أن الزواج سيكون باطلا رغم أن المناشير لم تصرح بذلك علنيا وتقرير هذا الجزاء إنما نستشفه من كون هذه المسطرة تعتبر من النظام العام ومنه لا ينبغي تجاوزها أو الاتفاق على ما يخالفها.

ومن بين الآثار التي تترتب على هذا الوصف سريان هذه المسطرة بأثر فوري ومباشر ، وفي هذا المعنى سار المجلس الأعلى في بعض قراراته حيث جاء في قرار صادر بتاريخ 29 يونيو 1967 . انه بعكس قواعد الموضوع ، فإن قواعد الشكل كقوانين الاختصاص والمسطرة يجري العمل بها فور دخولها حيز التطبيق ..." حيث أن هذه المسطرة تنتمي إلى القوانين الشكلية فإنها تكون محلا لنظرية : تنازع القوانين من حيث المكان " خاصة إذا كان معتنق الإسلام أجنبيا.

ومن أجل توضيح خطورة هذا النزاع نعرض لنازلة عرضت أمام القضاء المغربي تدور وقائعها حول شخص أمريكي يدعى " دافيد بروكسي " قدم إلى المغرب خلال فترة الحرب العالمية الثانية وكان يعمل في صفوف الجيش وبعد انتهاء الحرب اتخذ من المغرب موطنا له حيث استقر بمدينة القنيطرة ثم اعتنق الإسلام وتزوج من فتاة مغربية تدعى "امينة الحاجي " غير أنه في شهر دجنبر 1983، وعلى إثر التردد المتكرر بالسفارة الأمريكية بالرباط التقى بسيدة أمريكية الجنسية تدعى " ديانا فولف" ارتبط بها بعلاقة زوجية وقد تم إبرام الزواج طبقا للقانون المغربي والقانون الأمريكي ، فسارعت السيدة أمينة الحاجي" إلى رفع دعوة أمام إبتدائية القنيطرة تدعي فيها أن زوجها بحكم جنسيته الأمريكية يخضع للقانون الأمريكي الذي حرم تعدد الزوجات لذلك تطلب من المحكمة تقرير بطلان زواجه الثاني ، وفعلا استجابت المحكمة لطلبها فقضت الإبتدائية بالقنيطرة بتاريخ 1984/03/15 ببطلان زواج السيد " دافيد بروكسي" ب " ديانا فولف" وذلك بحكم تم استئنافه من طرف الزوجين الأخيرين.

من هنا يتضح مدى المشاكل المرتبطة بشكلية المسطرة ، هل يخضع دافيد بروكسي الذي اعتنق الإسلام للقانون الأمريكي بحكم جنسيته الأمريكية وبالتالي ينبغي فسخ العقد الذي ربطه بالسيدة " ديانا فولف" أم أنه يخضع لأحكام الفقه الإسلامي الذي يبيح التعدد بحكم أنه قد اعتنق الإسلام لاشك أن الإجابة عن هذا الإشكال ينطوي على كثير من الصعوبات.

وحتى لا تفوتنا الفرصة نؤكد على ضرورة يفرضها الواقع ينبغي للمشرع المغربي أن يأخذ ببالغ الاعتبار ويتعلق الأمر بوضع مسطرة للأحوال الشخصية تجمع فيها الإجراءات المتعلقة بالزواج والطلاق وأنواع كل واحد منهما على شاكلته ، المسطرة المدنية، و ،المسطرة الجنائية.

وهذه المسطرة هي التي تخضع للتعديل والتغيير وليس القواعد والأحكام التي تتضمنها مدونة الأسرة المستمدة من قواعد الفقه الإسلامي التي ينبغي عدم التنازل عنها أبدا ولا تعديلها كما تطلب بذلك بعض الهيئات والجمعيات لأن التغيير أو التعديل لا ينبغي أن يكون على حساب الثوابت والمبادئ الإسلامية التي تفتخر بصلاحيتها لكل زمان ومكان.

حقوق المرأة من خلال مدونة الأسرة

يعنى هذا الموضوع ببيان بعض الحقوق التي كفلتها مدونة الأسرة للمرأة مع ذكر سندها من الشرع الحنيف، ولما كانت هذه الحقوق أكثر وأوسع من أن تتناول في موضوع واحد ارتأينا أن نقصر النظر على الحقوق الأساسية الآتية:

أولا : حقها في الولاية.

ثانيا : حقها في النفقة.

ثالثا حقها في كنافة الزوج.

رابعا : حقها في اشتراط عدم التزوج عليها

خامسا: حقها في الخلع

سادسا: حقها في حضانة الولد بعد الطلاق.

حقها في الولاية :

يطلق الولي في لسان العرب على كل من ولي أمرا أو قام به كما يطلق على الحليف والمعين والنصير والناصر.

جاء في لسان العرب : الولي هو الناصر وقيل : المتولي لأمور العالم والخلائق القائم بها، ومن أسمائه عز وجل : الولي وهو مالك الأشياء جميعها، المتصرف فيها. والولي ولي اليتيم الذي يلي أمره ويقوم بكفايته ، وولي المرأة الذي يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها تستبد به بدونه.

وعرفه ابن عرفة قائلا : الولي من له على المرأة ملك، أو أبوة، أو تعصيب ، أو إيصال، أو كفالة، أو سلطنة، أو ذو إسلام.

وشرعا عرف الجرجاني الولاية بقوله هي: تنفيذ القول على الغير شاء أو أبى . وقد لاحظ بعض الباحثين المعاصرين أن هذه التعريفات " القديمة " لا تقف على الوظيفة الحقيقية التي من أجلها شرعت الولاية ، فاقترح تعريفا جديدا لها، فعرفها بأنها: هي حق المرأة في أن يقوم أحد أقاربها من الرجال المعينين لذلك، بمساعدتها في إبرام عقد زواجها بالقيام بتلك الأعمال القبلية والبعدية ، التي يتطلب إنشاء هذا العقد من حيث الإيجاب والقبول ، والاتفاق على شروطه.

وقد جاءت المدونة الجديدة لتعزز مكتسبات المرأة المغربية بحق جديد اعتبر من الاصلاحات الجوهرية التي جاءت بها هذه الأخيرة ، كما قرر ذلك الخطاب الملكي الذي ورد فيه : لقد توخينا في توجيهاتنا السامية لهذه اللجنة ، وفي إبداء نظرنا في مشروع مدونة الأسرة، اعتماد الإصلاحات الجوهرية التالية:... جعل الولاية حقا للمرأة الرشيدة تمارسه حسب اختيارها ومصلحتها ، اعتمادا على أحد تفاسير الآية الكريمة، القاضية بعدم إجبار المرأة على الزواج بغير من ارتضته بالمعروف» ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف، وللمرأة بمحض إرادتها أن تفوض ذلك لأبيها أو أحد أقاربها.

وقد تم التنصيص على ماجاء في ديباجة هذا القانون في المادتين 24 و25 منه حيث ورد فيهما أن " الولاية حق للمرأة تمارسه الراشدة حسب اختيارها ومصلحتها" ، وأن « للراشدة أن تعقد زواجها بنفسها أو تفوض ذلك لأبيها أو لأحد أقاربها».

كما نجد في المادة 67 الواردة ضمن القسم المفصل للبيانات التي يجب أن يتضمنها رسم الزواج أن اسم الولي لايجب النص عليه إلا عند الاقتضاء.

وبالرجوع إلى أحكام الفقه الإسلامي فإن ما ذهبت إليه المدونة الجديدة من عدم اشتراط الولاية في الزواج له مستنده من القرآن والسنة.

فمن القرآن : .قوله تعالى « ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف».

.وقوله أيضا « فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف».

ووجه استدلالهم بهذه الآيات أنها أضافت النكاح إلى النساء ، مما يدل على صحة عقد المرأة نكاحها بنفسها.

ومن السنة :

.حديث عائشة رضي الله عنها قالت « جاءت فتاة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله إن أبي زوجني ابن أخيه ليوقع بي خسيسته، فجعل الأمر إليها فقالت: إني قد أجزت ما صنع ابي ، ولكن أردت أن تعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء».

.حديث ابن عباس : أن جارية بكرا أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم .

.حديث جابر : أن رجلا زوج ابنته وهي بكر من غير أمرها، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما.

قال السرخسي معلقا على هذه الروايات :" وفي هذا دليل على أن المرأة إذا زوجت نفسها جاز النكاح، وبه أخذ ابو حنيفة رحمه الله تعالى سواء كانت بكرا أو ثيبا، فإذا زوجت نفسها جاز النكاح في ظهر الرواية سواء كان الزوج كفئا لها فالنكاح صحيح إلا أنه إذا لم يكن كفئا لها فللأولياء حق الاعتراض».

حقها في النفقة:

النفقة مشتقة من النفوق وهو الهلاك ، يقال نفق الفرس والدابة، وسائر البهائم ، ينفق نفوقا: مات ، ونفق البيع نفاقا: راج ونفقت السلعة تنفق نفاقا بالفتح : غلت ورغب فيها. وأنفق الرجل إذا افتقر ، وانفق المال صرفه . قال تعالى« وإذا قيل لهم انفقوا مما رزقكم الله أي انفقوا في سبيل الله وأطعموا وتصدقوا . والنفقة. وهي المراد هنا . ما أنفقت واستنفقت على العيال وعلى نفسك.

وشرعا هي الطعام والكسوة والسكنى وقد اتفق الفقهاء على وجوب النفقة، مرجعهم في ذلك الكتاب والسنة وإجماع العلماء.

أما الكتاب ، فقوله تعالى« وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف » وقوله عز وجل « اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن» إلى قوله « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها».

أما السنة فأحاديث كثيرة منها ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن هند زوجة أبي سفيان قالت : يارسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح ولا يعطيني ما يكفيني وولدي ، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال : خذي مايكفيك وولدك بالمعروف».

وعن معاوية رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله ما حق زوجة احدنا عليه؟ قال: تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلا في البيت.

وقد سارت مدونة الأسرة وفق المجمع عليه بين الفقهاء ، فأقرت وجوب نفقة الزوجة على زوجها ، فقد نصت المادة 187 من المدونة على أن أسباب وجوب النفقة على الغير هي « الزوجية والقرابة والالتزام.

كما نصت المادة 164 على أنه ، تجب نفقة الزوجة على زوجها بمجرد البناء وكذا إذا دعته للبناء بعد أن يكون قد عقد عليها».

ويستفاد من مواد هذه المدونة أنه يشترط لاستحقاق الزوجة نفقة زوجها ما يلي:

1 . ثبوت رابطة الزوجية.

2 . البناء بالزوجة أو مجرد الدعوة إليه.

وهذه الشروط هي نفسها المقررة في الراجح من المذهب المالكي . قال ابن رشد: أما وقت وجوبها فإن مالكا قال : لاتجب النفقة على الزوج حتى يدخل بها أو، يدعى إلى الدخول بها وهي ممن توطأ وهي بالغ.

وتشتمل نفقة الزوجة على : الغذاء والكسوة والعلاج وكل ما يلزم الزوجة من ضروريات العيش. وقد نصت مدونة الأسرة على هذه المشتملات حيث جاء في المادة 189"س وتشمل النفقة الغذاء والكسوة والعلاج وما يعتبر من الضروريات والتعليم للأولاد مع مراعاة أحكام المادة 168...»

وذهبت المالكية إلى أن نفقة الزوجة غير مقدرة بالشرع ، فذلك راجع إلى ما يقتضيه حال الزوج وحال الزوجة ، كما أنه يختلف بحسب اختلاف الأمكنة والأزمنة والأحوال والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه النفقة.

وهكذا فعلى القاضي عندما يريد أن يقدر نفقة الزوجة مراعاة ما يلي:

.دخل الملزم بها، وحال مستحقها ومستوى الأسعار والأعراف والعادات السائدة في الوسط الذي تفرض فيه ، كما تنص على ذلك المادة 189 من مدونة الأسرة.

.الاستماع لتصريحات الطرفين وحججهما كما تنص على ذلك المادة 190 من مدونة الأسرة.

يمكن للمحكمة الاستعانة في هذا التقرير على خبرة الخبراء كما تنص على ذلك نفس المادة.

وحتى يحفظ للمرأة حقها في النفقة ، فقد شمل التشريع المغربي هذا الحق بالحماية الجنائية المدنية ، فجنائيا تتمتع الزوجة التي صدر ضد زوجها حكم نهائي أو قابل للتنفيذ المؤقت بدفع النفقة لحماية الفصل 480 من القانون الجنائي الذي يوجب على الممسك عمدا في موعدها المحدد ، وفي المحل المستحق لها، حبسه من شهر إلى سنة ، وتغريمه من مائتين إلى ألفي درهم جمعا أو انفرادا أو حبسا حتميا حالة عوده.

وأما مدنيا ، فدين النفقة لا يسقط إلا بالأداء ، أو بالإبراء أو بوفاء الزوج ، أو بخروج المطلقة رجعيا من بيت عدتها بدون عذر ولا رضا الزوج ، ولا يسقط بالتقادم ، كما لا يقبل الحجز طبقا لمقتضى الفقرتين الأولى والرابعة من الفصل 458 من قانون المسطرة المدنية، ولا الحجز لدى الغير طبقا لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل 488 من ذات القانون، ولا الصلح طبقا لمقتضيات الفصل 1102 من قانون الالتزامات والعقود.

■ إعداد: عمر ميركي

كيف يكون حجك صحيحا !؟

■ إعداد الأستاذ مصطفى أبغيل

■ يقول الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز ،ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ،سورة آل عمران / الآية 97. في هذه الأيام المباركة من شهر ذي القعدة تتجه وفود الرحمن من كل مكان مولية وجهها شطر بيت الله الحرام ، مستجيبة لدعوة سيدنا إبراهيم عليه السلام حيث أمره الله ببناء قواعد البيت ، وإذ يرفع إبراهيم قواعد البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، سورة البقرة/ الآية 126. ثم أمره بعد ذلك أن يؤذن للناس بالحج قائلا ، وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ، سورة الحج / الآية 25.

والحج كما لا يخفى هو ركن من أركان الإسلام الخمسة التي بني الإسلام عليها، والحج ركن بدني مالي روحي اجتماعي، تتجلى فيه الأخوة والمحبة والتضامن والوحدة، ففريضة الحج قد جمعت بين الأمم والشعوب وإن بعدت ديارها ، واختلفت لغاتها ولهجاتها فالهدف واحد والقصد والنية واحدة، فياله من موقف عظيم ، وياله من منظر تخشع له القلوب إنها رحلة إلى رب العالمين ، وهي طريق للفوز بخيري الدنيا والآخرة، والنجاة من عذاب الله ومن غضبه، وهذه أخي الحاج أختي الحاجة بعض النصائح والتوجيهات أقدمها لك ليكون حجك إن شاء الله صحيحا.

أولا : عليك بالتوبة والرجوع إلى الله وعدم العودة إلى الذنوب والمعاصي التي كنت تفعلها وتقوم بها من قبل.

ثانيا: عليك برد المظالم إلى أهلها وإن كان عليك دين لأحد فعليك بقضائه أو على الأقل بكتابته وتوثيقه، وتترك الوصية مكتوبة ، وعليك أن تصفي جميع الحسابات والتبعات قبل مغادرتك لوطنك.

ثالثا: المال الذي تحج به يجب أن يكون حلالا، ومن طريق حلال، فقد ورد في الصحيح أن الحاج إذا وضع رجله على الغرزونادى لبيك اللهم لبيك وكان ماله حراما أجابه مناديا من السماء لا لبيك ولا سعديك حجك مأزور غير مأجور ، لأن الله تعالى فرض الحج على المستطيع الذي جمع مالا حلالا، والعبادة يجب أن تكون بعيدة عن كل شبهة.

رابعا: عليك أيها الحاج أن تختار الرفقة الصالحة، والعشرة الطيبة، التي تذكرك إذا نسيت ، وتوقظك إذا غفلت ، والرسول صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر الرجل وحده ، فقال عليه الصلاة والسلام " الراكب شيطان ، والركبان شيطانان والثلاثة ركب ،

خامسا : عليك أيها الحاج أن تقصد بحجك وجه الله ورضاه وثوابه، فلا يكن غرضك البحث عن اللقب ، أو تكون نيتك النزهة والسياحة أو يكون مرادك البيع والشراء وإنما يجب أن يكون قصدك أولا وأخيرا عبادة الله.

سادسا : عليك أن تحذر ما يفعله بعض الجهال عند خروجهم الى المطار بالأجواق والطبول وكاميرات التصوير، والغناء واختلاط الرجال بالنساء وهذا كله من المنكرات التي لا تليق بمن هو ذاهب لأداء فريضة الحج ، والواجب على الحاج أن يمنع أهله وأقاربه عن ذلك، لأنه هو المسؤول الأول عن ذلك.

سابعا: عليك أخي الحاج أن تصلي ركعتين قبل خروجك من منزلك كما هو وارد في السنة تقرأ فيها بالكافرون والإخلاص، وتخرج من بيتك على وضوء واصحب حجرة صغيرة معك من أجل التيمم عند ما لا تجد الماء.

ثامنا : عليك أن تودع أهلك وأقاربك وجيرانك وأصدقاءك وأن تطلب منهم المسامحة سائلا منهم الدعاء وأنت بدورك لا تنساهم من الدعاء وخصوصا من أوصاك بذلك فقد ورد أن الله يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج.

تاسعا : أثناء صعودك للطائرة عليك أن تقول دعاء السفر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو، بسم الله والحمد لله الله أكبر الله أكبر الله أكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون اللهم أني أسألك في سفري هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل اللهم إني أعوذ بك من عناء السفر، وكآبة المنظر ، وسوء المنقلب في المال والأهل.

فإذا وصلت أخي الحاج إلى مكة المكرمة عليك أن تدخل من باب أبي شيبة (باب السلام) وهو الأفضل ، قائلا أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله اللهم صل على سيدنا محمد وآله وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك ، وإذا وقع نظرك على البيت فارفع يديك إلى السماء مرددا " اللهم زد هذا البيت تعظيما وتشريفا وتكريما ومهابة وزد من شرفه وكرمه ممن حجه أو اعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما وبرا، اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام وأدخلنا الجنة دار السلام ، فإذا دخلت البيت ووصلت إلى الكعبة فطف سبعا حول الكعبة فإذا كنت متمتعا كان طوافك للعمرة ، وإن كنت مفردا كان طوافك للقدوم. وقد ورد ان الله ينزل كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة، ستين رحمة للطائفين، وأربعين رحمة للمصلين ، وعشرين رحمة للناظرين.

وبعد أن تتم الطواف عليك أن تصلي ركعتين عند مقام ابراهيم عملا بقبول ربنا جل جلاله " واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى "

وبعد ما تصلي ركعتين اشرب من ماء زمزم ، فقد ورد أن ماء زمزم لما شرب له، ثم اخرج من باب الصفا واسع بين الصفا والمروة سبعا وفي ذلك يقول ربنا الكريم ، إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيرا فإن الله شاكرا عليم ، سورة البقرة/ الآية: 157.

فإذا كنت متمتعا فتحلل من الإحرام ، وابق بلباسك العادي إلى يوم التروية وهو يوم ثامن من ذي الحجة ، فتحرم لتذهب إلى منى فتبيت بها.

وفي اليوم التاسع من ذي الحجة قف بعرفة ، وعليك أن تكثر في يوم عرفة من الذكر وقراءة القرآن والتسبيح والاستغفار، واحذر أن تشتغل في يوم عرفة بما لا يعنيك و لا يفيدك ، فيوم عرفة يوم عظيم وفيه يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحج عرفة" وقال أيضا " خير الدعاء دعاء يوم عرفة" وبعد الوقوف بعرفة انزل إلى المزدلفة لتبيت بها ، وأكثر من ذكر الله عند المشعر الحرام قال تعالى:« فإذا افضتم من عرفات تفاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ».

ثم انزل بمنى يوم العاشر من ذي الحجة وهو يوم النحر، واختم عملك برمي جمرة العقبة. سبع حصيات. ثم احلق أو قصر من شعر رأسك (والحلق أفضل) واذبح الهدي والمرأة تقص من شعرها قدر أنملة، ثم ارجع إلى مكة يوم النحر وطف حول الكعبة سبع أشواط ويسمى هذا الطواف بالافاضة، ثم ارجع إلى منى لتبيت بها ، فإذا لم تستطع أن تذهب إلى مكة لطواف الإفاضة يوم النحر فلا بأس بتأخيره عند الرجوع من منى.

عند طوافك للإفاضة تكون أيها الحاج قد تحللت التحلل الأكبر فيجوز لك ما كان ممنوعا كمعاشرة أهلك وقبل طواف الافاضة لا يحل لك ذلك.

وتبقى بمكة حتى تختم أعمالك بطواف الوداع ، ويستحب للحاج أن يدعو بالمأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو " اللهم إني عبدك وابن عبدك حملتني على من سخرت من خلقك وسترتني في بلاد حتى بلغتني بنعمتك إلى بيتك وأعنتني على أداء نسكي فإن كنت رضيت عني فازدد عني رضا، وإلا فمن الان فارض عني قبل أن تنأى عن بيتك داري فهذا أوان صرافي إن أذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك اللهم فاصحبني العافية في بدني والصحة في جسمي والعصمة في ديني وأحسن منقلبي وارزقني طاعتك ما أبقيتني واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير.

وطواف الوداع هو آخر شيء تفعله بمكة فلا يجوز لك أن تبقى بعد طواف الوداع إلا للضرورة كانتظار الحافلة.

وحاول أخي الحاج أختي الحاجة وانت متواجد بالديار المقدسة أن تتحمل أذى غيرك، وعليك أن تتحلى بالصبر ، والاخلاق النبيلة، والمعاملة الطيبة مع إخوانك ، ومساعدة الضعفاء والمرضى ، فقد جاء في الحديث الشريف (من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه).

جعل الله حجك مبرورا ، وسعيك مشكورا .. وذنبك مغفورا ، ورزقك السلامة في الذهاب والإياب حتى تعود إن شاء الله سالما غانما والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.

ميثاق
الرابطة
صحيفة أسبوعية جامعة
العدد 1097
السنة38
الجمعة 25 ذو القعدة 1425 هـ
الموافق 7 يناير 2005 م

المدير المسؤول:
الأمين العام بالنيابة
الشيخ ماء العينين لاراباس

مدير النشر:
إدريس كرم

رئيس التحرير:
محمد الخضر الريسوني

التحرير:
محمد القاضي
مصطفى ودادي

الثمن:3 دراهم

الاشتراكات السنوية
داخل المغرب: مائة وخمسون درهما
رقم الإيداع القانوني: 1994/160
الترقيم الدولي:ISSN: 4348

عنوان البريد الالكتروني:
rabitat @iam.net-ma
موقع الانترنيت
www.rabitat. ma

الحساب البنكي:25201015549.01
وكالة بنك الوفاء-حي أكدال - الرباط

التصفيف والإخراج الفني:
ميثاق الرابطة
العنوان:107- شارع فال ولد عمير.
رقم 7- أكدال - الرباط
الهاتف: 51 03 67 037
الفاكس: 93 45 67 037
السحب:
مطبعة نداكوم - الرباط- المغرب

ترتيب المواد لا يخضع إلا للمقتضيات الصحافية والتقنية

مفهوم فقه العمل

هذا الموضوع جاء ضمن الكتاب الذي صدر عن المجلس العلمي بالناضور للاستاذ احمد بودهان، نقدمه للقراء تعميما للفائدة

من إصدارات المجلس العلمي الإقليمي بالناضور

بالنسبة لهذا الفصل الأول الخاص بتحديد مفهوم "فقه العمل". أشير. قبل تحديد المفهوم. إلى أن هناك عدة تسميات تطلق على هذا المصدر التشريعي، انطلاقا من تسميته الأصلية وهي: "عمل أهل المدينة" أو "إجماع أهل المدينة"، وهو غير " إجماع المجتهدين" المعروف كمصدر ثالث من مصادر التشريع المتفق عليها مع القياس. ومن المصطلحات أو التسميات التي بدأت تطلق على هذا المصدر التشريعي بعد انتقاله من المدينة إلي الأندلس ثم شمال إفريقيا فالمغرب، ابتداء من القرن الخامس الهجري:

ماجرى به العمل. نظرية العمل. مابه العمل. المعمول به. الأخذ بما جرى به العمل. العمل المغربي . فقه العمليات. فقه العمل..الخ...

وقد اخترت عنوانا لكتابي المتواضع، هذا المصطلح الأخير (فقه العمل)، لاشتماله على كلمة فقه لأنه مأخوذ من عمل أهل المدينة. وهو الأصل...

أما التسميات المشار إليها فقد أطلقت عليه للتمييز عن عمل المدينة تمييزا انتسابيا جهويا لاغير، أما الجوهر وهو العمل أو فقه العمل فيبقى قائما بغض النظر عن تعدد التسميات مع مراعاة تغير الظروف الزمنية والمكانية طبعا وكذلك تبدل أحوال البيئة بالنسبة لحكم المسألة لأن الأحكام تتغير بتغير الأحوال والمقتضيات والموجبات والأعراف والعادات...

تعريف "فقه العمل"

أجل...

بعد هذه النظرة على أهم التسميات التي تطلق على هذا المصدر التشريعي الذي أسميناه "فقه العمل"، نعود. والعود أحمد. إلى تحديد مفهوم المصطلح كفصل أول في الموضوع، فنقول:

هناك أكثر من تعريف لهذا المصدر الفقهي، إلا أنه بالرغم من تعدد التعاريف، فإنها تصب في قالب واحد من حيث المعنى في الغالب، وبغض النظر عن اختلافها في المبنى أحيانا..

وسنذكر أهم بعض هذه التعاريف منسوبة إلى مصادرها، مع الإشارة إلى أهم المصطلحات الواردة فيها بشيء من الشرح والتعليق نظرا لما تحمله تلك المصطلحات من حمولات فقهية، ودلالات تشريعية، مع إعطاء أمثلة تطبيقية لبعض مسائل "فقه العمل" التي يقدم فيها الضعيف على الراجح أو المشهور، مراعاة لمقتضيات ذلك، ثم نختم هذا الفصل الأول في الموضوع باستنتاج عام كمحاولة لتحديد المفهوم المركز والشامل لفقه العمل عند المالكية، وذكر أهم الأركان والشروط والأسباب التي تقتضيه، مراعاة للضرورة والحاجة والمصلحة والموجبات الاجتماعية، وآراء الفقهاء في ذلك...

ومن أهم التعاريف التي ذكرها فقهاء العمل لهذا المصدر التشريعي ما يلي:

التعريف الأول:

أن فقه العمل، أو ما جرى به العمل، أو الأخذ بنظرية العمل، يعني:"العدول عن القول الراجح أو المشهور في بعض المسائل، إلى القول الضعيف فيها رعيا لمصلحة الأمة، وماتقتضيها حالتها الاجتماعية..

والملاحظ في هذا التعريف الأول وجود بعض المصطلحات مثل: الراجح، المشهور، الضعيف، المصلحة...الخ.

وهي مصطلحات أساسية في "فقه العمل".

إذ بها وبغيرها من المصطلحات الآتية في التعاريف الباقية تتكون موجبات العمل وأركانه وشروطه وأسبابه كما سيأتي...

معنى الراجح:

والراجح لغة القوي، وفي اصطلاح الفقهاء ماقوي دليله، ويطلق عليه "الأصح" و "الأصوب" و "الظاهر" و "المفتى به" الخ.

معنى المشهور:

والمشهود لغة من الاستشهاد والشهرة، واصطلاحا ماكثر قائله عند معظم الفقهاء والأصوليين، وبغض النظر عن الخلاف في هذا رغبة في الاختصار.

معنى الضعيف والشاذ:

والضعيف لغة ما احتاج إلى القوة والصحة، ما لم يقو دليله، وقد يطلق الضعيف على الشاذ. في مقابل الراجح والمشهور أحيانا. وإن كان الشاذ لغة هو المنفرد عن الجمهور أحيانا. واصطلاحا ما لم يكثر قائله. وستتضح الصورة أكثر. عندما نأتي بالأمثلة التطبيقية التي يقدم فيها الدليل الضعيف على الراجح والمشهور مراعاة لمقتضيات ذلك...

معنى المصلحة

أما "المصلحة" وهو المصطلح الرابع الوارد في التعريف فهي وصف لكل فعل يحصل به الصلاح أي النفع: وتقابلها المفسدة، ويدركان بالعقل...

أو هي في الأصل عبارة عن جلب منفعة، أو دفع مضرة. حسب تعريف الغزالي في "المستصفى".

ماذا يستنتج من التعريف ومصطلحاته مع الأمثلة:

والذي يستنتج من التعريف السابق ومصطلحاته تلك أن المصلحة تقتضي أحيانا ترك العمل بالدليل الراجح. أو الدليل المشهور، والانتقال إلى الدليل الضعيف مراعاة لما جرى به العمل...

مثال ذلك: مسألة التفرقة بين الصبيان في المضاجع، فالراجح أو المشهور ندبها عند العشر سنين، والضعيف ندبها عند السبع، وقد جرى العمل بذلك...

ومثال آخر: مسألة كراء الأرض بما يخرج منها، فالمشهور المنع، والشاذ أو الضعيف الجواز، وجرى العمل بذلك مراعاة للمصلحة، واعتبارا للحاجة والضرورة...

ومثال آخر: مسألة الجلوس على الحرير للرجال، قياسا على لباسه. فالراجح والمشهور التحريم لحديث النهي، والضعيف والشاذ الجواز عند ابن الماجشون والشافعي والكوفيين..الخ..

من التعريف الأول إلى التعريف الثاني زيادة في التوضيح:

هذا من التعريف الأول المذكور، وما في معناه ومصطلحاته مع بعض الأمثلة لفقه العمل حيث يقدم الضعيف على الراجح أو المشهور للمصلحة...

إلا أن التعريف المشار إليه لم يتعرض لكل الموجبات والمقتضيات والدلالات الإصلاحية الشاملة لمفهوم "فقه العمل" بكل ضوابطه وأركانه وشروطه وأسبابه، لذا لابد من ذكر حدود أخرى لتوضيح الصورة أكثر، فنقول:

جاء في كتاب "نظرية الأخذ بما جرى به العمل في المغرب.. في إطار تحديد مفهوم "فقه العمل" التعريف التالي مع قليل من التصرف:

"فقه العمل معناه أن يحكم أحد القضاة، أو يفتي أحد المفتين، ممن تثبت عدالته ونزاهته ومعرفته بقول ضعيف أو مهجور من أقوال المذهب لأسباب اجتماعية، مراعاة للعرف والعادة، وملاءمة لأحوال البيئة، ورفعا للخلاف، ويستمر العمل بذلك إلى حين ..."بتصرف.

والذي يفهم من خلال هذا التعريف الثاني لفقه العمل. هو أن هذا الأخير لابد وأن يصدر عن علماء مؤهلين من حكام وقضاة ومفتين، حتى لايتصدى كل من هب ودب لفقه العمل. فيصبح ذلك تطاولا على حكم الله، وشريعة الإسلام.

وبما أن الحكم بالدليل الضعيف يعتبر خروجا عن القاعدة العامة طبعا، ودخولا في الأحوال الاستثنائية فهذا يقتضي وجود أسباب داعية لذلك من الناحية الاجتماعية. وخاصة أعراف البلد، وعادات البيئة، حسما للخلاف، وتوحيدا للصف، على أن يستمر الحكم في المسألة مدة يجعل الأمر معروفا لدى الناس...

مقارنة تكاملية بين التعريفين:

وبالمقارنة مع التعريف الأول السابق، وهذا التعريف الثاني، نلاحظ أنه بالإضافة إلى المصطلحات السابقة الواردة في الأول: الراجح، المشهور، الضعيف، المصلحة..الخ..

نجد هنا مصطلحات أخرى مثل: الأهلية، المهجور، الأسباب، العرف، العادة، رفع الخلاف، استمرار الحكم بالضعيف..الخ..

معنى الأهلية:

والمراد بالأهلية هنا الأهلية العلمية بعد الأهلية الشرعية...تلك الأهلية العلمية التي تمكن القاضي أو المفتي من تقرير الحكم في المسألة في إطار ما جرى به العمل. طبقا لموجباته.

معنى المهجور:

أما المراد بالمهجور الوارد في التعريف. فهو القول الشاذ أو المتروك ويراد به الضعيف أحيانا.

ماهي أسباب فقه العمل:

أما الأسباب المشار إليها في التعريف فسيأتي بيانها لاحقا، وهي تندرج ضمن الموجبات الاجتماعية كدرء مفسدة، وجلب مصلحة، ووجود ضرورة للعمل بالدليل الضعيف، مع وجود الدليل الأقوى كالراجح أو المشهور.

معنى العرف:

أما مصطلح "العرف"الوارد في التعريف، وكذلك مصطلح "العادة" فيعتبران من الموجبات الأساسية لفقه العمل، كما سيأتي توضيح ذلك حين الحديث عن الموجبات والأركان والشروط والأسباب...

والعادة معناها تكرار الشيء بعد مرة حتى يصبح شيئا معتادا عند الناس، ولايتناقض مع الشرع. أما "العرف" فهو الشيء المعروف والمألوف.